


Distr.: General
6 April 2021
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الرابعة والخمسون

فيينا 28 حزيران/يونيه - 16 تموز/يوليه 2021

مشروع دليل تشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال

مذكرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

3	معلومات أساسية
	المرفق
5	مشروع دليل تشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال (الكيان المحدود المسؤولية).....
5	أولاً- مقدّمة
5	ألف- الغرض من الدليل التشريعي
9	باء- المصطلحات
9	ثانياً- تكوين الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله
9	ألف- أحكام عامة
15	باء- تكوين الكيان المحدود المسؤولية
19	جيم- تنظيم الكيان المحدود المسؤولية
20	دال- حقوق الأعضاء وعملية اتخاذ القرار في الكيان المحدود المسؤولية
23	هاء- إدارة الكيان المحدود المسؤولية
27	واو- مساهمات الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية
28	زاي- التوزيعات
30	حاء- نقل الحقوق



الصفحة

31 الانسحاب	طاء -
33 التحويل أو إعادة الهيكلة	ياء -
34 الحل	كاف -
35 حفظ السجلات والاطلاع عليها والإفصاح	لام -
37 تسوية المنازعات	ميم -

معلومات أساسية

1- مشروع الدليل التشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال

1- استُنسخ نص مشروع الدليل التشريعي كمرفق لمذكرة الأمانة هذه، وأحيل إلى اللجنة لتتظر فيه وربما تعتمدة وفقاً لمخلص الرئيسة والمقررة عن عمل الفريق العامل الأول في دورته الخامسة والثلاثين (A/CN.9/1048).

2- ويجسد النص ما اتخذته الفريق العامل من قرارات في دورته الخامسة والثلاثين، ويتضمن تعديلات تحريرية أجرتها الأمانة أو اقترحتها الوفود على الفريق العامل لتعزيز وضوح النص واتساقه. ولا ترد إرشادات بشأن التغييرات الناتجة عن مداوات الفريق العامل في دورته الخامسة والثلاثين في حواشي النص، ولعل اللجنة تود الرجوع إلى ملخص الرئيسة والمقررة في هذا الصدد (انظر الفقرة 1 أعلاه).

3- ولعل اللجنة تود، في مداواتها، أن تلاحظ أن الفريق العامل قرر استخدام مصطلح كيان محدود المسؤولية في إطار الأونسيترال بصورة مؤقتة إلى حين اعتماده مصطلحاً مفضلاً للدلالة على الكيان التجاري المبسط الذي يناقشه الدليل. ونظر الفريق العامل، في دورته الخامسة والثلاثين، في أسماء محتملة للكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال دون التوصل إلى أي نتيجة. ومن ثم، لعل اللجنة تود الاتفاق على اسم وعبارة أو مختصر يمكن استخدامه للتعريف بالكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال على النحو الموصى به في مشروع الدليل (انظر مشروع التوصية 6).

2- الصيغة النهائية من مشروع الدليل التشريعي بشأن [الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال]

4- سيُنشر الدليل، بمجرد اعتماده، في شكل إلكتروني وورقي. وسيضاف "تمهيد" قصير على غرار ما يلي على سبيل المقدمة:

"أعدت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) الدليل التشريعي بشأن [الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال] واعتمده في دورتها [..]. وقد انبثق المشروع من قرار اتخذته اللجنة في دورتها السادسة والأربعين في عام 2013 بضرورة أن تضاف إلى برنامج عملها أعمال ترمي إلى التخفيف من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغيرة والمتوسطة خلال دورة حياتها، لا سيما في الاقتصادات النامية، وبضرورة استهلال تلك الأعمال بالتركيز على المسائل القانونية التي تكتنف تبسيط إجراءات التأسيس (A/68/17، الفقرة 321).

وكلّف الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة) بمعالجة هذا الموضوع. وبدأ الفريق العامل أعماله بشأن تبسيط عملية إجراءات التأسيس في شباط/فبراير 2014 بالتوازي مع الأعمال المتعلقة بتبسيط تسجيل المنشآت التجارية. وقد اعتمدت اللجنة دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المبادئ الأساسية للسجل التجاري في عام 2018.

ويهدف الدليل المتعلق [بالكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال] إلى مساعدة الدول على صياغة شكل قانوني مبسط للمنشآت الصغيرة والمتوسطة يمكن أن يسهل تكوينها وتشغيلها على أفضل وجه، مما يعزز استخداماتها وفرص نجاحها ونموها. ويستند الدليل إلى مبدأ "التفكير على نطاق صغير أولاً" ومفاده أن إصلاح القانون التجاري ينبغي أن يبدأ بالتركيز على الاحتياجات الفعلية لأصغر المنشآت التجارية وتجنّب فرض أعباء قانونية غير ضرورية عليها. والرأي الذي يقوم عليه الدليل هو أن الحل الأمثل لإنشاء نظام قانوني مبسط ومناسب للمنشآت الصغيرة والمتوسطة

والمتوسطة لا ينبغي أن يكون إصلاح وتبسيط نظم قوانين الشركات القائمة وإنما وضع نظام قانوني منفصل يركز على تلك الاحتياجات.

وقد شارك بصورة نشطة في الأعمال التحضيرية لمشروع الدليل، إلى جانب ممثلي الدول الأعضاء في اللجنة، ممثلون عن دول مراقبة وعدد من المنظمات الدولية، حكومية دولية وغير حكومية على السواء.

وعُقدت المفاوضات النهائية بشأن مشروع الدليل بشأن [الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال] خلال دورة الأونسيترال [] في []، واعتمد النص بتوافق الآراء في []. وبعد ذلك، أعربت الجمعية العامة عن تقديرها للأونسيترال لاستكمالها واعتمادها الدليل التشريعي في القرار [إدراج رقم القرار].

5- ويتضمن الدليل أيضا مرفقين، كالمرفق الذي يورد قائمة بجميع التوصيات والمرفق الذي يستسخ مقرر اللجنة الذي اعتمدت بموجبه الدليل، وفهرسا.

مشروع دليل تشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال (الكيان المحدود المسؤولية)

أولاً - مقدمة

ألف - الغرض من الدليل التشريعي

1- تشكل المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة غالبية المنشآت التجارية في العالم. فهي عماد العديد من الاقتصادات، وتتأثر على الصعيد العالمي بحصة كبيرة من حجم العمالة ومن الناتج المحلي الإجمالي للدول. لكن رغم هذا الدور الرئيسي، ما زالت هناك عدة عوامل تعيق أداء تلك المنشآت وقدرتها على التطور. فهي، على عكس المنشآت الأكبر حجماً، تفتقر إلى وفورات الحجم التي تمكنها من الاستفادة من أسواق جديدة وتوسيع نطاق أعمالها، وهو ما يعني إضاعتها فرص النمو التي تتيحها العولمة والتكامل الاقتصادي. وتترك المحافل والمنظمات الدولية، وكذلك فرادى الدول، أهمية تعزيز الدور والمركز الاقتصادي للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة وتنافسيتها من أجل تمكينها من الاستفادة من البيئة الاقتصادية الدولية المتغيرة. وقد أكدت الأونسيترال تلك الأهمية من خلال قرارها العمل على الحد من العقوبات القانونية التي تعترض المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة في دورة حياتها. وأسفر هذا العمل، في جملة أمور، عن إعداد [مشروع نص] بشأن نظام مبسط للإعسار وهذا الدليل التشريعي بشأن [الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال (الكيان المحدود المسؤولية)].⁽¹⁾

2- ومن أجل المساعدة على تكوين المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة وتشغيلها، اعتمدت دول شتى تمثل مختلف التقاليد القانونية في جميع أنحاء العالم تشريعات بشأن الأشكال المبسطة للمنشآت. ويمكن لتلك الأشكال من المنشآت أن تكون شركات أو شراكات أو نوعاً هجيناً. ويمكن أن تضم منشآت فردية أو متعددة الأعضاء تنطوي على تجزئة للموجودات مع أو بدون اشتراط وجود شخصية اعتبارية منفصلة. وبصرف النظر عن السمات الأكثر تحديداً لتلك القوانين، فإن الهدف منها جميعاً هو تبسيط عملية التكوين ومرونة التنظيم والتشغيل وتجزئة الموجودات.

3- وكثيراً ما أدى اعتماد هذه الأشكال المبسطة للمنشآت إلى تقليل الحواجز أمام الدخول إلى الأسواق، وتوفير حلول تنظيمية فعالة، وخفض تكاليف المعاملات، مما زاد من فرص العمل ومعدلات النمو الاقتصادي. وعلاوة على ذلك، تبين أن وجود قطاع غير رسمي كبير يؤثر سلباً في التنمية الاقتصادية. ومن ثم، شجعت هذه الأشكال المبسطة للمنشآت على الانتقال إلى الاقتصاد الرسمي، فزادت نسب التسجيل الرسمي والتسجيل الضريبي في أوساط المنشآت غير المسجلة سابقاً، وتُعزز الامتثال للمتطلبات القانونية، وتُعرّف الجمهور بصورة أفضل على هذه المنشآت. وتبرهن مختلف الإصلاحات المحلية الرامية إلى إتاحة أو تحسين تلك الأشكال من المنشآت - سواء منها الخاصة بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة أو غيرها - على أن الممارسات الجيدة في جميع أنحاء العالم تشترك في عدد من المبادئ الرئيسية التي يمكن من ثم أن يقال إنها دولية في تطبيقها.

4- ويسعى الدليل التشريعي ("الدليل") إلى بلورة هذه الممارسات الجيدة والمبادئ الرئيسية في سلسلة من التوصيات الموجهة للدول بشأن كيفية وضع وتنظيم الشكل القانوني المبسط للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة على نحو يبسر نجاحها واستدامتها على خير وجه ويحفز تنظيم المشاريع ويعزز المشاركة وتوليد

(1) وضعت الأمانة "الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال (الكيان المحدود المسؤولية)" بين معقوفتين للإشارة إلى أن هذا الاسم مؤقت ريثما يتخذ الفريق العامل قراراً بشأن هذه المسألة، انظر الحاشيتين 2 و3 أدناه.

القيمة في الاقتصاد. ويمكن أن يبسر هذا الشكل القانوني المبسط إشراك النساء وغيرهن من منظمي المشاريع الذين قد يواجهون أطرا ثقافية ومؤسسية وتشريعية غير مؤاتية، ومنهم على سبيل المثال الشباب والأقليات الإثنية. ويستند الشرح الذي يسبق كل توصية إلى جهود تشريعية محددة تتيح تأسيس منشآت أو كيانات تجارية فردية، كما يستند إلى إصلاحات أوسع نطاقا لمساعدة المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة نُفذت في دول مختلفة، وذلك من أجل شرح الأساس المنطقي لتلك التوصيات بمزيد من التفصيل. ويجوز للدول أن تكيف الإرشادات الواردة في التوصيات، بل وحتى الحيد عنها في بعض الحالات. ولكن، لا ينبغي لها أن تخالف الغرض من الدليل والمتمثل في إيجاد نظام متوازن يتيح شكلا مبسطا ومرنا للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة ويكفل اليقين القانوني (انظر الفقرة 13 أدناه).

5- ويركز الدليل على تكوين الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله ولا ينظر في مسائل أخرى قد تكون ذات صلة بوجود المنشأة، مثل مسائل السياسة الضريبية. فالبت في تلك المسائل متروك للدول عندما تصوغ تشريعات استنادا إلى الدليل، على أساس أنها قد تنظر في خياراتها السياسية في سياق البحث الأوسع عن أفضل السبل للحد من العقبات القانونية التي تعترض المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة بوجه أعم (انظر أيضا الفقرة 30 أدناه).

1- "التفكير على نطاق صغير أولا"

(أ) تقييم احتياجات منظمي المشاريع

6- ينبغي لأي نظام تشريعي خاص بالكيانات التجارية المبسطة أن يبدأ بالتركيز على الاحتياجات الفعلية لأصغر الكيانات التجارية وتجنب فرض أعباء قانونية غير ضرورية عليها ("التفكير على نطاق صغير أولا"). وتحقيقا لهذه الغاية، ينظر الدليل في أفضل السبل الكفيلة بتعظيم استفادة منظمي المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة من التشريعات المستندة إلى توصياته وتشجيعهم على الامتثال للمبادئ التي تتضمنها. ويشغل منظمو المشاريع أولئك أساسا المنشآت الصغرى والصغيرة حول العالم، التي تتمثل سماتها الرئيسية في الاعتماد القوي على رأس المال البشري لا على العمليات المؤسسية، ومحدودية مصادر الموظفين وأعدادهم (وهم عادة ما يكونون من العائلة والأصدقاء)، ومحدودية التنوع في المنتجات أو الخدمات المقدمة إلى الزبائن، ومحدودية رأس المال. ويمكن أن يتراوح منظمو المشاريع أولئك بين الباعة المتجولين وأصحاب المنشآت الأسرية الصغيرة الراغبين في توسيع نطاق عملياتهم وإضفاء طابع رسمي عليها والشركات الصغيرة التي تسعى إلى أن تنمو وتأخذ مكانها في القطاعات الأكثر ابتكارا، مثل مجال تكنولوجيا المعلومات. فمنظمو المشاريع الصغرى والصغيرة هؤلاء، بغض النظر عن حجم مشاريعهم ونوع جنسهم، يشتركون في عدة احتياجات، على النحو المبين أدناه.

'1' الحرية والاستقلالية والمرونة

7- من دون المساس بحقوق الأطراف الثالثة، يمكن توقع أن يرغب منظمو المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة بامتلاك الحرية والاستقلالية ليقرروا بأنفسهم كيفية إدارة أعمالهم دون أن تقيدهم قواعد وإجراءات صارمة وشكلية أو تملى عليهم متطلبات إلزامية تفصيلية بشأن تسيير أنشطتهم. كما أنهم بحاجة إلى المرونة للتكيف مع الظروف المتغيرة التي قد تؤثر في المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة أكثر من تأثيرها في الشركات الأكبر حجما، وللنظر في الكيفية التي قد تتطور بها أعمالهم وتنمو مع مرور الوقت، بما في ذلك القدرة على إنشاء فروع أو مكاتب تمثيلية دون الاضطرار إلى تغيير الشكل القانوني لمنشآتهم.

2' البساطة واليسر

8- من المرجح أن يرغب منظمو المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة في أن تكون البساطة واليسر السمتين اللتين تميزان القواعد المتعلقة بتأسيس منشآتهم، والمتعلقة كذلك بإدارتها وتشغيلها. فهذه القواعد ينبغي أن تكون مكتوبة بصيغة بسيطة ومصطلحات بيسيرة، وأن تشجع على استخدام التكنولوجيا الحديثة، من قبيل استخدام تطبيقات الأجهزة المحمولة لسداد المدفوعات أو إعداد كشوف الميزانيات.

3' الهوية والشهرة

9- تحتاج المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة إلى اكتساب هوية وشهرة حتى تتمكن من المنافسة بنجاح أكبر في الأسواق، المحلية منها والمعمولة، ومن اجتذاب زبائن أكثر عددا وأفضل نوعية. وإضافة إلى تدابير الحماية والمزايا البديهيّة المرتبطة باكتساب هوية معترف بها قانونا والعمل ضمن إطار قانوني معترف به، يمكن للمنشأة التجارية أيضا أن تستخدم تلك الهوية المعترف بها قانونا لتحسين سمعتها و"علامتها التجارية" وزيادة قيمتها.

4' اليقين وحماية حقوق الملكية

10- يحتاج جميع منظمي المشاريع، بصرف النظر عن حجم أعمالهم التجارية، إلى اليقين والحماية فيما يتعلق بحقوق الملكية الخاصة بهم. ولذا ستكون لدى منظمي المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة الرغبة في التحكم في موجودات منشآتهم التجارية والتمكن من الاستفادة من تجزئة الموجودات بغية حماية موجوداتهم الشخصية من مطالبات دائني تلك المنشآت. وفي المقابل، يجب ألا يتمكن الدائنون الشخصيون لملاك المنشآت التجارية ومديريها من الحجز على موجودات تلك المنشآت بغية الوفاء بالديون الشخصية.

5' التحكم والإدارة

11- أخيرا، يرغب منظمو المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة عموما في التحكم في منشآتهم التجارية وإدارتها، بدلا من ترك القرارات الإدارية والاستراتيجية في يد مدير صاحب خبرة مهنية.

(ب) صوغ الدليل من منظور "التفكير على نطاق صغير أولا"

12- تماشيا مع الرغبة في وضع نص قانوني يمكن أن يستوعب احتياجات منظمي المنشآت الصغرى، يقترح الدليل شكلا قانونيا للمنشآت يبتعد عن النماذج الإدارية المتسمة بأنها أكثر تقليدية وهرمية ورسمية، وهي النماذج التي ترتبط في العادة بالشركات العمومية وقد لا تكون ملائمة للمنشآت التجارية الأصغر حجما. فعلى سبيل المثال، يقر الدليل بحاجة منظمي المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة إلى الحرية والمرونة، ويشدد على أهمية حرية التعاقد في حوكمة المنشأة التجارية. بيد أن الدليل يقر من خلال أحكام تكملية عديدة بأن منظمي تلك المشاريع قد يحتاجون أيضا إلى الحماية من الظروف أو الأحداث غير المتوقعة. وتميز البساطة واليسر جميع الجوانب المتعلقة بتكوين المنشآت التجارية وتشغيلها، وكذلك المصطلحات المستخدمة في الدليل. وبغية إكساب المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة هوية وشهرة، ينص الدليل على وسيلة بسيطة يتمكن من خلالها منظم المشاريع من تأسيس منشأة تجارية معترف بها قانونا ولها شخصيتها الاعتبارية. وتمثل الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة لأعضاء الكيان التجاري والقواعد المتعلقة بنقل حقوق أعضائه بعض الآليات التي توفر اليقين والحماية لحقوق الملكية الخاصة بمنظمي المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وأخيرا، يُكفل تحكم منظمي المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تشغيل منشآتهم التجارية

وإدارتها من خلال التشديد على نهج إدارة الأعضاء للكيان التجاري باعتباره نهج الحوكمة المنطبق على نحو تكميلي وعلى نهج الهيكل التنظيمي الأفقي الذي يميز الكيان المحدود المسؤولية.

13- وفي الوقت ذاته، يقر الدليل بوجوب إقامة توازن بين احتياجات منظمي المنشآت الصغرى واحتياجات الدولة والدائنين والأطراف الثالثة الأخرى التي تتعامل معهم. فانعدام شفافية عمليات الكيانات المحدودة المسؤولية يمكن أن يسفر عن عدم يقين قانوني من شأنه أن يقوض فعالية هذا الشكل القانوني الجديد. لذلك، يتضمن الدليل عددا من الأحكام التي لا يمكن الخروج عنها باتفاق تعاقدي.

(ج) إنشاء نظام قائم بذاته

14- يرى الدليل أيضا أن الحل الأمثل لإنشاء نظام قانوني مبسط ومناسب للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة لا ينبغي أن يكون إصلاح وتبسيط نظم قوانين الشركات القائمة وإنما وضع نظام قانوني منفصل يركز على احتياجات المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. ومن ثم، لا تعتمد البنية المتوخاة في هذا النص على قوانين الشركات أو المؤسسات أو الشركات أو غيرها الموجودة في أي دولة ولا ترتبط بها على وجه التحديد.

15- ومن المزايا الواضحة لهذا النهج أنه يمكن الدول من أن تعتمد بسهولة أكبر نظاما ينفذ توصيات الدليل ويتيح لها صوغ التدابير التشريعية المناسبة باتباع نهج الصفحة البيضاء. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يوفر نظام قانوني منفصل للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة معايير معترفا بها دوليا بشأن تكوين الكيانات التجارية المبسطة، وهذا من شأنه أن يحد من المشاكل الناشئة عن عدم الاعتراف الدولي بالشكل القانوني للمنشأة التجارية، ويبسر بالتالي المعاملات عبر الحدود.

16- وسعيا إلى اتباع هذا النهج في إصلاح قوانين المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، لا يعتمد الدليل على مصطلحات قوانين الشركات أو المؤسسات أو الشراكة، بل يفضل استخدام مصطلحات محايدة. وبدلا من ذلك، يستحدث الدليل كيانا جديدا يسميه "الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال (الكيان المحدود المسؤولية)"⁽²⁾ ويشير هذا المصطلح إلى أن الشكل المستحدث من المنشآت من خلال توصيات الدليل مبتكر ومستقل عن نظم قوانين الشركات القائمة وقواعدها الأكثر إملائية. ويهدف إنشاء الكيان المحدود المسؤولية إلى استيفاء الأهداف المنشودة والاعتبارات المبينة أعلاه.

17- ومن أجل مساعدة منظمي المشاريع الصغرى على صوغ اتفاقاتهم على بنية الكيان المحدود المسؤولية وطريقة حوكمته، فإن من المستصوب أن توضح الدول في تشريعاتها الموضوعية استنادا إلى هذا الدليل الأحكام التي يمكن لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية بالتالي الخروج عنها (انظر الفقرة 24 أدناه). ولمساعدة الدول في هذا الصدد، تشير التوصيات الواردة في الدليل إلى تلك الأحكام بعبارة "ما لم يتفق على خلاف ذلك" أو بعبارات أخرى مماثلة.

18- وأخيرا، يجوز للدول، لدى وضع تشريعات استنادا إلى الدليل، أن تنظر في وضع حدود معينة، مثل الحد الأقصى لرأس المال، ومعدل الدوران السنوي، وعدد الموظفين، لتجنب أي إساءة استخدام لمرونة شكل الكيان المحدود المسؤولية (انظر الفقرة 7 أعلاه).

(2) اتفق الفريق العامل، في دورته السابعة والعشرين، على استخدام مصطلح "الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال" مؤقتا ريثما يُبت في أفضل مصطلح للإشارة إلى الكيان التجاري المبسط الذي هو قيد المناقشة (الفقرة 43، A/CN.9/895).

باء - المصطلحات

- 19- يُقصد من التعاريف الواردة أدناه إرشاد القارئ ومساعدته على الإلمام بالمفاهيم التي يناقشها الدليل ضمناً لوضوحها وحسن فهمها على نطاق واسع. وجدير بالذكر أن المصطلحات العامة، من قبيل "البيانات" و"المستندات" و"الاتفاقات" و"الإقرارات الضريبية" و"البيانات المالية" و"السجلات" والتعبير الأخرى المماثلة، يُقصد منها، كلما استُخدمت، الشكلا الإلكتروني والورقي، ما لم يُشر إلى خلاف ذلك في النص.
- **البيان المالي:** هو التقرير الذي يعرض معلومات عن أنشطة الكيان المحدود المسؤولية وأوضاعه المالية.
 - **المدير المعين:** هو الشخص المسؤول، أو أحد الأشخاص المسؤولين، عن إدارة الكيان المحدود المسؤولية عندما لا يديره جميع أعضائه حصراً. ويمكن أن يكون "المدير المعين" إما من غير أعضاء الكيان أو عضواً فيه.
 - **الأغلبية:** هي أكثر من نصف أعضاء الكيان المحدود المسؤولية من حيث عدد الأعضاء.
 - **العضو (الأعضاء):** هو مالك (مالكو) الكيان المحدود المسؤولية (انظر "الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال").
 - **قواعد التنظيم:** هي مجموعة القواعد التي اتفق عليها الأعضاء والملزمة لهم جميعاً بشأن تكوين الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله وبشأن حقوق الأعضاء والتزاماتهم فيما بينهم وتجاه الكيان المحدود المسؤولية.
 - **الأغلبية المقررة:** هي نسبة مئوية [تحددها الدولة] من أعضاء الكيان المحدود المسؤولية تتجاوز العتبة اللازمة لتحديد الأغلبية.
 - **إعادة الهيكلة:** هي تعديل هيكل الكيان المحدود المسؤولية أو تشغيله من خلال الدمج أو التجزئة أو غيرها من التغييرات الجوهرية التي توصف بأنها إعادة هيكلة في التشريعات المحلية.
 - **الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال [الكيان المحدود المسؤولية]:** (3) هو الشكل القانوني للمنشأة المتمتعة بشخصية اعتبارية وبالحمية التي تكفلها المسؤولية المحدودة لأعضائها الذي يناقشه الدليل.

ثانياً - تكوين الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله

ألف - أحكام عامة

(أ) الإطار التشريعي

- 20- على الرغم من أن الأشكال القانونية للمنشآت التجارية غير المتداولة الأسهم قد تختلف من دولة إلى أخرى، فإن إحدى سماتها الرئيسية هي أنها تنزع إلى أداء وظيفتها على نحو مستقل قدر الإمكان عن القواعد الصارمة التي تحكم الشركات المتداولة الأسهم. فمثلاً، غالباً ما تكون تلك المنشآت معفاة من القواعد التي تحكم

(3) لعل اللجنة تود أن تلاحظ أن مصطلح "الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال" لم يُعرّف إلا من أجل تيسير النظر في هذه المواد، وفقاً لقرار الفريق العامل الذي يقضي باستخدام هذا المصطلح مؤقتاً (انظر الحاشية 2 أعلاه).

الشركات العامة، ومن ذلك، إخضاعها لقواعد تكوين أبسط؛ واشتراط رأس مال اسمي أو عدم اشتراط حد أدنى لرأس المال؛ ومنحها قدراً أكبر من حرية التعاقد؛ وإخضاعها لعدد أقل من متطلبات الإفصاح.

21- ولهذا السبب، (انظر أيضاً الفقرة 14 أعلاه)، بدلاً من اقتراح تعديلات أو تغييرات على هياكل الشركات الموجودة في معظم الدول، يتضمن الدليل توصيات لسن تشريعات يُقصد منها أن تكون قائمة بذاتها وتتيح المجال لإنشاء شكل قانوني من المنشآت التي تشترك ببعض السمات مع الأشكال القائمة من الشركات لكنها منفصلة عنها. والتشريع الذي يُسن استناداً إلى الدليل لن يسري بصورة مستقلة عن التقليد القانوني للدولة المعنية. وفي حال وجود أي ثغرات، تطبق المبادئ القانونية العامة لسدها.

(ب) مرونة تكفلها حرية التعاقد

22- مثلما لوحظ أعلاه (انظر الفقرتين 2 و3)، حتى الآن انصب التركيز الرئيسي للإصلاحات التشريعية العديدة التي نُفذت للمساعدة في إنشاء الكيانات التجارية غير المتداولة الأسهم على إيجاد أشكال قانونية من المنشآت تتمتع بالمرونة اللازمة للفصل بين موجودات الكيان التجارية وموجودات أعضائه الشخصية من دون الحاجة إلى شخصية اعتبارية. وهذا يسمح بتجزئة موجودات المنشآت الصغرى والمتوسطة وموجودات أعضائها من خلال هيكل قانوني يقف مداه دون المسؤولية المحدودة الكاملة والشخصية الاعتبارية.

23- والهدف المتوخى هو إضافة الكيان المحدود المسؤولية إلى قائمة أشكال المنشآت المرنة الموجودة. وتتحقق هذه المرونة في شكل المنشأة التجارية جزئياً بالسماح بتكوين الكيان لمزاولة طائفة واسعة من الأنشطة (انظر الفقرتين 26 و27 والتوصية 2 أدناه) وبالاعتراف بأهمية حرية التعاقد بالنسبة إلى تلك المنشآت التجارية. وفي هذا الصدد، جُعِلت حرية التعاقد المبدأ الاسترشادي في وضع التنظيم الداخلي للكيان (انظر الفقرتين 61 و62 أدناه).

24- ويسمح الدليل لأعضاء المنشأة التجارية بأن يتفقوا من خلال آليات تعاقدية (أي قواعد تنظيم) على الحوكمة الداخلية للمنشأة، وبأن يخرجوا عن متطلبات معينة، وبأن يقرروا حقوقاً وواجبات أكثر اتساقاً مع احتياجات منشآت الأعمال التجارية الأصغر حجماً (انظر الفقرة 12 أعلاه).

25- بيد أن الدليل يتضمن أيضاً توصيات معينة بشأن أحكام لا يمكن الخروج عنها بالاتفاق بين الأعضاء، وكذلك أحكاماً تكميلية لسد أي ثغرات في قواعد التنظيم. ويمكن أن تكون لتلك الأحكام التكميلية أهمية بالغة بالنسبة إلى منظمي المشاريع الصغار أو الأقل خبرة الذين قد لا يتنبؤون بكل المسائل اللازمة أجل التشغيل الناجح للكيان.

التوصية 1: ينبغي أن ينص القانون على أن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال ("الكيان المحدود المسؤولية") محكوم بهذا القانون⁽⁴⁾ وقواعد التنظيم.

26- وتسمح التوصية 2 بتكوين كيان محدود المسؤولية لمزاولة أي نشاط أعمال أو تجارة مشروع. وقد اعتُمد نهج رحب للغاية في تحديد الأنشطة التي يُسمح للكيان المحدود المسؤولية بأن يزاولها بغية توفير أقصى قدر من المرونة للمنشآت الصغرى والمتوسطة التي يُتوقع أن تستخدم هذا الشكل من المنشآت التجارية. وتماشياً مع النهج المتبع تقليدياً في نصوص الأونسيترال (مثل المادة 1 (1) من القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي والمادة 1 من القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية)، فإن الدليل يؤدي توسع الدول في تفسير مصطلحي "أعمال" و"تجارة" لتجنب أي تضيق غير مبرر لنطاق العمل المسموح به للكيان المحدود المسؤولية. وعلاوة على ذلك، يتبع الدليل النهج المعتمد في العديد من الإصلاحات التشريعية والقائم على

(4) يشير مصطلح "هذا القانون" إلى التشريعات المحلية التي سُنن على أساس هذا الدليل التشريعي ("الدليل").

استبعاد استخدام بنود الأغراض العامة بحيث يمكن للكيانات التجارية مزاولة جميع الأنشطة المشروعة بموجب القوانين المحلية. وبذلك يترك الدليل الباب مفتوحاً أمام أعضاء الكيان لكي يقرروا بأنفسهم ما إذا كانوا يريدون إدراج بند أكثر تقييداً بشأن الغرض في قواعد التنظيم. ولعل الدول التي تشترط أن تدرج الكيانات التجارية جميع أنشطتها تود النظر في إعفاء الكيانات المحدودة المسؤولية من هذا المتطلب.

27- ويجوز للدول التي تود أن تحظر على الكيان المحدود المسؤولية العمل في بعض الصناعات الخاضعة للتنظيم الرقابي، مثل قطاعات الخدمات المصرفية والائتمانات الصغرى والتأمين، أن تعدد الصناعات والأنشطة التي لا يجوز للكيان المحدود المسؤولية المشاركة فيها. وللمزيد من الوضوح، يمكن للدول أن تسمح تحديداً صراحة للكيان بمزاولة أنشطة محددة، قد تشمل الأنشطة المتعلقة بالقطاعات الزراعية والحرفية والثقافية.

التوصية 2: ينبغي أن ينص القانون على أنه يجوز تكوين كيان محدود المسؤولية من أجل مزاولة أي نشاط أعمال أو تجارة مشروع.

28- ويوصي الدليل بمنح الكيان المحدود المسؤولية شخصية اعتبارية كي يصبح كياناً اعتبارياً مستقلاً عن أعضائه. وتمنح الشخصية الاعتبارية في هذا السياق الكيان الحقوق والواجبات القانونية الضرورية ليعمل ضمن نظام قانوني، بما يشمل القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات باسمه الخاص.

29- وتوفر الشخصية الاعتبارية وسيلة يمكن من خلالها فصل موجودات الكيان المحدود المسؤولية عن موجودات أعضائه الشخصية، وهي عملية أشير إليها بالتجزئة الإيجابية للموجودات. ومنح الكيان شخصية اعتبارية مستقلة يسمح له أيضاً بأن يكون في مأمن من المطالبات المحتملة للدائنين الشخصيين تجاه أعضائه. وفي المقابل، تُوفّر الحماية لموجودات أعضاء الكيان الشخصية إذا تعذر على الكيان الوفاء بديونه أو التزاماته أو دخل في منازعات قانونية. ويُعد فصل موجودات الكيان المحدود المسؤولية عن موجودات أعضائه الشخصية من خلاله منحه شخصية اعتبارية ومنح أعضائه الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة (انظر التوصية 4) جانبا جوهرياً من هيكل الكيان المحدود المسؤولية.

30- وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 5)، لا يتناول الدليل السياسة الضريبية المحلية فيما يتعلق بالشكل القانوني للكيان المحدود المسؤولية ويتركها للقوانين الأخرى المنطبقة في الدولة.

التوصية 3: ينبغي أن ينص القانون على أن للكيان المحدود المسؤولية شخصية اعتبارية مستقلة عن أعضائه.

31- وتبين التوصية 4 إحدى النتائج الأساسية لمنح الكيان التجاري شخصية اعتبارية، وهي أن أعضاء الكيان المحدود المسؤولية لا يتحملون المسؤولية الشخصية عن التزاماته وديونه. ومن هذا المنطلق، تتضمن التوصية حكماً لا يمكن لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية الخروج عنه.

32- وتسمح المسؤولية المحدودة لمنظمي المشاريع باتخاذ القرارات التجارية بمنأى عن القلق من احتمال أن يعرضوا موجوداتهم الشخصية للخطر في حال تردي أداء الكيان التجاري أو دخوله في منازعات قانونية. ولهذا الأمر أهميته سواء من حيث حماية أعضاء الكيان المحدود المسؤولية أو تشجيع الابتكار وتوليد الأعمال، لأنه يسمح لمنظمي المشاريع بالمجازفة التجارية دون خوف من تحمل المسؤولية الشخصية عن فشل الكيان. بيد أن أعضاء العديد من المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة لا يتمتعون حالياً بمنافع الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة. ففي بعض الدول، لا تُوفّر لأعضاء المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة خوفاً من تشجيع منظمي المشاريع على الانتهازية ومن عدم توفير الحماية الكافية للأطراف الثالثة التي تتعامل مع تلك المنشآت. بيد أن دولاً أخرى تمنح أعضاء المنشآت الصغرى والصغيرة

والمتوسطة حق الحصول على الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة، لأن هذا يأتي في إطار التشجيع على تنظيم المشاريع وتيسير تكوين رأس المال. وعلى هذا الأساس، ومن أجل توفير تلك السمة المهمة والجذابة لتلك الجهات الفاعلة الاقتصادية، يوفر النظام التشريعي المنشئ للكيان المحدود المسؤولية الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة لأعضاء الكيان.

33- ووجود هذا الدرع الواقي من الوقوع تحت طائلة المسؤولية يحمي عموماً أعضاء الكيان المحدود المسؤولية من تحمل مسؤولية شخصية مباشرة أو غير مباشرة عن أنشطة الكيان. وفي الواقع، تقتصر الالتزامات المالية للعضو في الكيان المحدود المسؤولية على مبلغ محدد يعادل في العادة قيمة مساهمة العضو في ذلك الكيان. وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرتين 28 و 29)، كثيراً ما تقتزن المسؤولية المحدودة للأعضاء بالشخصية الاعتبارية المستقلة للكيان (انظر التوصية 3). وسوف يساعد منح الكيان كلتا الصفتين في تعزيز استقرار الكيان وتيسير سبل حصوله على القروض المنخفضة التكلفة.

34- ويتحمل الكيان المحدود المسؤولية بنفسه المسؤولية حيال دائنيه عامة وتكون جميع موجوداته متاحة لتلبية مطالباتهم. وإضافة إلى ذلك، من المهم ملاحظة أن تقييد مسؤولية العضو عن التزامات الكيان لا تتعلق إلا بالمسؤولية الناتجة عن صفة ذلك الشخص كعضو في الكيان. فأعضاء الكيان قد يظلون يتحملون مسؤولية شخصية عن الأضرار الشخصية، أو قد يكون أحد الأعضاء مسؤولاً عن ضمان شخصي مقدم لكفالة التزامات الكيان على سبيل المثال.

35- وجدير بالذكر أن عقداً مبرماً مع طرف ثالث قبل تكوين الكيان المحدود المسؤولية (انظر التوصية 8) قد يؤدي أيضاً إلى تحمل أعضاء الكيان أو مديره الذين أبرموا ذلك العقد المسؤولية الشخصية. وفي بعض الدول، قد يجيز القانون أن يتحمل الكيان بعض أو جميع الالتزامات التي تكبدها أعضاؤه المؤسسون باسمه قبل تكوينه.

36- وبطبيعة الحال، يظل من صلاحية المحاكم رفع الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة وتحمل الأعضاء والمديرين المسؤولية الشخصية في حالات الاحتيال، أو إساءة استخدام الشخصية الاعتبارية للكيان المحدود المسؤولية، أو غير ذلك من الأفعال غير المشروعة المرتكبة باسم الكيان. ويمكن لذلك النوع من الاستغلال للشكل القانوني للكيان أن ينشأ، على سبيل المثال، عندما يستخدم أحد الأعضاء موجودات الكيان كما لو كانت موجوداته الشخصية.

37- ولذلك، من المهم تجنب الخلط بين موجودات الأعضاء الشخصية والموجودات التجارية للكيان المحدود المسؤولية. ويسلم الدليل مع ذلك بأنه قد يكون من الصعب على الكيانات المحدودة المسؤولية الصغرى أو الصغيرة أن تفصل موجوداتها عن موجودات أعضائها، لا سيما عندما يقتصر أعضاؤها على عضو واحد. ومن ثم، من المهم أن نتناول الدول بوضوح مسألة الفصل بين الموجودات الشخصية وموجودات المنشأة في قوانينها، وذلك مثلاً من خلال اشتراط أن ينشئ الكيان المحدود المسؤولية (لا سيما الكيانات المحدودة المسؤولية الفردية) حساباً مصرفياً منفصلاً عن حسابات أعضائه.

التوصية 4: ينبغي أن ينص القانون على أن العضو لا يكون مسؤولاً شخصياً عن التزامات الكيان المحدود المسؤولية لمجرد كونه عضواً فيه.

38- وترى بعض الدول أن اشتراط حد أدنى لرأس المال هو مقابل معقول لاستفادة أعضاء منشأة تجارية غير متداولة الأسهم من ميزة المسؤولية المحدودة. ولكن كثيراً من تلك الدول خففت إلى حد بعيد من اشتراطات الحد الأدنى لرأس المال فيما يخص تلك المنشآت، فجعلتها مبالغ اسمية أو مبالغ منخفضة في البداية ولكنها تتزايد تدريجياً. وتذكر أن اشتراط حد أدنى لرأس المال، حتى وإن كان اسمياً أو متزايداً تدريجياً، يمكن أن يفرض

إلى النمو في الأعمال التجارية، لأن هذه الاشتراطات ليست مهمة لحماية الأطراف الثالثة فحسب، بل أيضا للمساعدة في حماية سلامة المنشأة وتعزيز فعاليتها وإنتاجيتها وتوفير المعلومات المتعلقة بالحقوق المالية وحقوق اتخاذ القرار. ومن جهة أخرى، أُبديت شواغل ماثرا أن الاشتراطات الرأسمالية، ومنها الاشتراطات الرأسمالية التدريجية، يمكن أن تؤثر سلبا في المنشآت الصغيرة الناشئة، ذلك أن السنوات الثلاث الأولى من دورة حياة المنشأة هي الأصعب، ومع ذلك، يُشترط على تلك المنشآت أن تُراكم تدريجيا احتياطات أثناء تلك الفترة رغم احتمال أن تكون أوضاعها المالية هشة. وعلاوة على ذلك، لما كان الحد الأدنى المطلوب لرأس المال من أجل تأسيس منشأة تجارية، إلى جانب القواعد المحاسبية للرسملة المطلوبة، هو في كثير من الأحيان من أهم المسائل التي ينبغي أن تأخذها في الحسبان المنشآت التجارية الجديدة، فإن إلغاء ذلك الحد قد يكون أحد العوامل التي يمكن أن تؤثر إيجابيا في معدل تكوين الكيانات التجارية. وهناك كذلك مشكلة أخرى تتدرج ضمن سياسات الدولة في هذا الشأن وتتعلق بتعيين الحد الأدنى المطلوب من رأس المال، وهي صعوبة تحديد المبلغ المناسب وانعدام المرونة المتأصل في التوصل إلى مثل هذا الخيار.

39- ومسألة اشتراطات الحد الأدنى لرأس المال ينبغي تناولها في سياق الآليات العامة لحماية الدائنين وغيرهم من الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية. وقد أُدرجت أهم تلك الآليات في الدليل في صورة أحكام لا يمكن لأعضاء الكيان الخروج عنها، ويمكن الوقوف على آليات أخرى في مواضع أخرى من إطار الدولة التشريعي. وتشمل هذه الآليات ما يلي:

(أ) جعل الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية مسؤولين عن أي توزيعات غير سليمة وإلزامهم بأن يردوا تلك التوزيعات إلى الكيان (انظر التوصيتين 23 و24، اللتين تتضمنان حكْمين لا يمكن لأعضاء الخروج عنهما)؛

(ب) فرض معايير سلوك، منها حسن النية والمسؤوليات الائتمانية (انظر التوصية 20، التي تتضمن حكْما لا يمكن لأعضاء الخروج عنه)؛

(ج) اشتراط الشفافية واليسر في عمليات حفظ وتبادل السجلات والمعلومات الخاصة بالكيان المحدود المسؤولية (انظر التوصيتين 30 و31، اللتين تتضمنان حكْمين لا يمكن لأعضاء الخروج عنهما)؛

(د) اشتراط أن يتضمن الاسم التجاري للكيان ما يفيد بأنه محدود المسؤولية (كأن يُستخدم مختصر لعبارة كيان محدود المسؤولية في إطار الأونسيترال)، وأن يبيّن اسمه في العقود والفواتير وسائر التعاملات مع الأطراف الثالثة (انظر التوصية 6، التي تتضمن حكْما لا يمكن لأعضاء الخروج عنه)؛

(هـ) السماح باستثناءات من الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة لأعضاء الكيان في ظروف معينة (انظر الفقرة 36 أعلاه)؛

(و) وضع متطلبات تتعلق بشفافية المعلومات المسجلة عن الكيان المحدود المسؤولية ومديره ونوعيتها وإتاحتها علنا (يمكن توقع أن يكون هذا من وظائف قانون السجل التجاري للدولة)؛⁽⁵⁾

(ز) تحديد دور إشرافي للسجل التجاري أو الوكالات المتخصصة (يمكن توقع أن يكون هذا أيضا من وظائف قانون السجل التجاري للدولة)؛

(ح) إنشاء مكاتب ائتمانية (هذا قرار سياساتي تتخذه الدولة)؛

(ط) اشتراط مراقبة حوكمة الشركة (هذا قرار سياساتي تتخذه الدولة).

(5) انظر دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري للاطلاع على التوصيات ذات الصلة.

40- واتساقا مع طابع الكيان المحدود المسؤولية باعتباره شكلا قانونيا هدفه مساعدة المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، وكذلك مع عدة إصلاحات تشريعية استعاضت عن اشتراط الحد الأدنى لرأس المال بآليات أخرى لحماية الأطراف الثالثة التي تتعامل مع تلك المنشآت، لا يوصي الدليل باشتراط حد أدنى لرأس المال من أجل تكوين الكيان المحدود المسؤولية. وكما ذكر آنفا، فإن الآليات الرئيسية المدرجة في الدليل لحماية الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان هي الأحكام التي لا يمكن لأعضاء الكيان الخروج عنها والتي ترد في التوصيات 6 و20 و23 و24 و30 و31 على النحو المبين في الفقرات الفرعية 39 (أ) إلى (د).

41- وحتى عندما تكون لدى الدولة أسباب سياساتية (بخلاف حماية الأطراف الثالثة) لاشتراط حد أدنى لرأس المال، فإن الدليل يوصي بعدم فرض هذا الاشتراط على الكيان المحدود المسؤولية، حتى وإن كان اسما أو متزايدا بصورة تدرجية. وبدلا من ذلك، يمكن النظر في آليات أخرى، كأن يُفرض على الكيان حد أقصى للحجم (على سبيل المثال، استنادا إلى عدد الموظفين) أو لمستوى الربحية إذا تجاوزه تعيّن عليه التحول إلى شكل قانوني آخر (قد تشترط الدولة بشأنه حدا أدنى من رأس المال). لكن ينبغي ملاحظة أن تلك الآليات الأخرى يمكن أن تقيد بلا داع نمو الكيانات المحدودة المسؤولية.

التوصية 5: لا ينبغي أن يشترط القانون حدا أدنى لرأس المال من أجل تكوين كيان محدود المسؤولية.

42- ومن أجل تنبيه الأطراف الثالثة إلى أنها ربما تتعامل مع كيان محدود المسؤولية، ينبغي أن يقضي القانون بأن يتضمن اسم الكيان تعبيراً أو مختصراً (كأن يُستخدم مختصر لعبارة كيان محدود المسؤولية في إطار الأونسيترال)⁽⁶⁾ يتيح تمييزه عن أنواع أخرى من المنشآت. ومن شأن استخدام تعبير أو مختصر متطابق أو متشابه في مختلف الدول أن يساعد الكيانات المحدودة المسؤولية التي تمارس التجارة عبر الحدود، لأنه سيتسنى التعرف على الخصائص المحددة للكيان فوراً لدى قراءة التعبير أو المختصر، حتى في سياق التعامل العابر للحدود. ولما كان الكيان المحدود المسؤولية قد اقترح باعتباره شكلا قانونيا مصمما خصيصا للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، فإن أفضل طريقة للتعريف به تكون باستعمال تعبير أو مختصر مستقل عن السياق القانوني المحلي.⁽⁷⁾

43- ولعل بعض الدول تود أن تشترط على الكيان المحدود المسؤولية أن يستخدم تعبيره أو مختصره المميز في جميع مراسلاته مع الأطراف الثالثة لبيان شخصيته الاعتبارية. وتبت المحاكم في العقوبات المناسبة في حال عدم القيام بذلك على أساس وقائع القضية وملابساتها، ووفقا للقانون. ومع أن الدول قد تقرر عدم إلزام الكيان باستخدام هذا التعبير أو المختصر المميز في معاملاته التجارية من أجل تعزيز اليقين القانوني، فإنه ينبغي لها أن تشجع الكيانات المحدودة المسؤولية على استخدام ذلك التعبير أو المختصر قدر الإمكان. ولكن، من المرجح من الناحية العملية على أي حال أن يُدرج ذلك التعبير أو المختصر المميز في جميع المراسلات المتعلقة بالكيان لأنه يشكل جزءا من اسمه.

44- وفيما يخص الاسم المختار للكيان المحدود المسؤولية، يجب الوفاء بجميع المتطلبات الإلزامية المتعلقة بتسجيل أسماء الشركات (واعتمادها) في الولاية القضائية التي يزاول فيها الكيان نشاطه التجاري.

التوصية 6: ينبغي أن ينص القانون على أن اسم الكيان المحدود المسؤولية يجب أن يتضمن تعبيراً أو مختصراً يبين أنه كيان محدود المسؤولية في إطار الأونسيترال.

(6) اتساقا مع الحاشيتين 2 و3 أعلاه، يُستخدم المصطلح "كيان محدود المسؤولية في إطار الأونسيترال" هنا على سبيل المثال.
(7) في ضوء المناقشة الواردة في شرح التوصية 6، لعل اللجنة تود أن تتفق على استخدام تعبير أو مختصر موحد مقترح للتعريف بالكيان المحدود المسؤولية.

باء - تكوين الكيان المحدود المسؤولية

45- يوصي الدليل بالسماح بأن يكون الكيان المحدود المسؤولية ويشغله عضو واحد، بما في ذلك منظمو المشاريع الفرديون الذين يزاولون أنشطة تجارية بسيطة نسبياً، أو أعضاء متعددون. ويسمح ذلك للكيان المحدود المسؤولية بأن يتطور من كيان فردي إلى كيان متعدد الأعضاء على درجة أكبر من التعقد. ومن أجل حماية الدائنين والأطراف الثالثة الذين يتعاملون مع الكيان المحدود المسؤولية وتوفير اليقين القانوني، توجب التوصية 7 (أ) أن يضم الكيان عضواً واحداً على الأقل في جميع الأوقات (انظر أيضاً الفقرة 136). وكسمة إضافية تزيد مرونة الكيان المحدود المسؤولية، لا تشترط التوصية عدداً أقصى من الأعضاء.

46- ومن المسائل المهمة التي ينبغي للدول أن تراعيها في التشريع المنشئ للكيان المحدود المسؤولية تحديد ما إذا كان يجوز لعضو في كيان محدود المسؤولية أن يكون شخصاً اعتبارياً أو ما إذا كان الأشخاص الطبيعيون هم فقط من يُسمح لهم بأن يكونوا أعضاء. وعندما يُسمح للشخص الاعتباري بأن يكون عضواً في الكيان المحدود المسؤولية، من المستصوب أن تكفل الدول فهما واسعاً لمفهوم "الشخص الاعتباري"، الذي ينبغي أن يشمل أي كيان مُنح شخصية اعتبارية. وقد ييسر السماح لشخص اعتباري بأن يكون عضواً في الكيان المحدود المسؤولية تحول الكيان إلى نوع أكثر تطوراً من أنواع الأعمال التجارية. وعلاوة على ذلك، قد يساعد ذلك الكيان في الحصول على مزيد من الموارد (النقدية والتكنولوجية والمهارات) والوصول إلى أسواق جديدة، إلى جانب بناء المصداقية. وهذا سيكون ذا قيمة ليس فقط بالنسبة إلى الكيانات العاملة في الدول التي تتدنى فيها مستويات البنية التحتية، بل وكذلك بالنسبة إلى الكيانات الرامية إلى توسيع نطاق أنشطتها في الأسواق المحلية وفي الخارج.

47- ومع ذلك، لعل الدول تود أن تقصر المشاركة في الكيان المحدود المسؤولية على الأشخاص الطبيعيين، لا سيما في حالة الكيان المحدود المسؤولية الفردي. فقد يثير السماح للشخص الاعتباري بأن يكون عضواً وحيداً في كيان محدود مسؤولية مخاوف بشأن احتمال إساءة استخدام الكيان المحدود المسؤولية من أجل غسل الأموال أو الاحتيال أو غير ذلك من أشكال السلوك غير المشروع. أما إذا سُمح للأشخاص الاعتباريين بأن يكونوا أعضاء في الكيانات المحدودة المسؤولية، فينبغي للدول أن تضع ضمانات مناسبة لمنع تلك الأنشطة غير المشروعة. فعلى سبيل المثال، يمكنها أن تقرر قصر المشاركة في إدارة الكيان المحدود المسؤولية على الأشخاص الطبيعيين (انظر الفقرة 89)، أو اشتراط عدم السماح للشخص الاعتباري بأن يصبح عضواً إلا إذا كان الكيان متعدد الأعضاء وكان الأعضاء الآخرون فيه أشخاصاً طبيعيين. وقد تحول هذه التدابير دون إنشاء كيان محدود مسؤولية دون عمليات تجارية فعلية (أي "كيان صوري").

48- وفي ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه، تدعو التوصية 7 (ب) الدول إلى أن تحدد، عند سن تشريعات استناداً إلى هذا الدليل، ما إذا كان الأشخاص الطبيعيون فقط هم من يجوز لهم أن يكونوا أعضاء في الكيان المحدود المسؤولية. وعبارة "إلى أي مدى يُسمح بالأشخاص الاعتباريين" الواردة في التوصية 7 (ب) تتيح للدول أن تفرض قيوداً (إن وجدت) على عضوية الأشخاص الاعتباريين في الكيان المحدود المسؤولية.

49- ويقر الدليل بأن قدرة الكيان المحدود المسؤولية نفسه على أن يصبح عضواً في كيان محدود المسؤولية آخر أو في شخص اعتباري آخر أو أن يشارك في تكوينه بطريقة أخرى، تتوقف إلى حد كبير على التقاليد القانونية للدولة واحتياجاتها المحلية. وبالتالي، يترك الدليل للدول فرض قيود، إن وجدت، على نوع الاستثمارات التي يمكن لذلك الكيان القيام بها.

التوصية 7: ينبغي أن ينص القانون على ما يلي:

- (أ) اشتراط أن يكون لدى الكيان المحدود المسؤولية عضو واحد على الأقل من وقت تكوينه وحتى حله؛
- (ب) تحديد ما إذا كانت العضوية في الكيان المحدود المسؤولية مقصورة على الأشخاص الطبيعيين فقط، وإن لم تكن كذلك، إلى أي مدى يُسمح بالأشخاص الاعتباريين.

50- ومن أجل توفير اليقين القانوني بشأن وقت دخول الكيان المحدود المسؤولية حيز الوجود، يوصي الدليل بأن يُعتبر الكيان المحدود المسؤولية قد تكوّن بمجرد تسجيله في السجل التجاري. ومن خلال التكوين، يكتسب الكيان المحدود المسؤولية سماته الأساسية، بما في ذلك شخصيته الاعتبارية، والمسؤولية المحدودة لأعضائه. وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 35)، قد يجيز قانون بعض الدول للكيان المحدود المسؤولية المسجل بتحمل جميع أو بعض الالتزامات التي تكبدها الأعضاء المؤسسون باسمه قبل تكوينه.

51- وتحقيقاً لقابلية التنبؤ بمسار إجراءات التسجيل وشفافيتها، من المستصوب جداً أن تحدد الدول الوقت الذي يصبح فيه تسجيل المنشأة التجارية نافذاً.⁽⁸⁾ وتماشياً مع أفضل الممارسات الدولية، على النحو المبين في دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المبادئ الأساسية للسجل التجاري ("دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري")، لعل الدول تود أن توضح متى يكتسب الكيان المحدود المسؤولية وجوده القانوني، والذي يمكن أن يكون مثلاً: (أ) عند إدخال المعلومات المتعلقة بتسجيله كمنشأة تجارية في قيود السجل، أو (ب) عندما يتلقى السجل طلب التسجيل، أو (ج) عند إصدار شهادة تؤكد التسجيل.

52- وبصرف النظر عن النظام المستخدم لتسجيل الكيان (سجل تجاري إلكتروني أو ورقي أو مختلط)، يُفترض أن يتلقى ذلك الكيان، عند الوفاء بالمتطلبات المنطبقة، إشعاراً بالتسجيل من السلطة المعنية في الدولة. وتماشياً مع توصيات دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري ومن أجل مراعاة الطابع البسيط للكيان المحدود المسؤولية، ينبغي أن يصدر الإشعار بالتسجيل بأسرع وأبسط ما يمكن.

التوصية 8: ينبغي أن ينص القانون على أن الكيان المحدود المسؤولية يُعتبر قد تكوّن بمجرد تسجيله.

53- وفي العادة، تشترط الدول تقديم أنواع مختلفة من المعلومات ودرجات متباينة من التفاصيل بحسب نوع الكيان التجاري المزمع إنشاؤه. واتساقاً مع البساطة المنشودة للكيان المحدود المسؤولية، ينبغي أن تُختزل المعلومات المطلوبة لتكوين الكيان إلى الحد الأدنى من المعلومات الضرورية لتكوينه وتشغيله، وكذلك لحماية الأطراف الثالثة. وإضافة إلى ذلك، تحترم التوصية 9 المبدأ القاضي بتبسيط إجراءات تقديم البيانات اللازمة إلى السجل التجاري قدر الإمكان على المنشأة الصغرى والصغيرة والمتوسطة تجنباً لفرض أعباء لا لزوم لها وتشجيع الامتثال للقانون.

54- ويشمل الحد الأدنى من المعلومات الضرورية من أجل تكوين الكيان المحدود المسؤولية عملاً بالتوصية 9 اسم الكيان المحدود المسؤولية وكذلك العنوان الذي سوف تُعتبر الخطابات المرسله إليه في حكم المستلمة. وإذا لم يكن للمنشأة التجارية عنوان بالشكل المعتاد، فلا بد من تقديم وصف دقيق لموقعها الجغرافي بدلاً من العنوان التجاري. ويُستخدم العنوان التجاري للكيان المحدود المسؤولية أو موقعه الجغرافي لأغراض الخدمات أو البريد. ولا يشترط الدليل إثبات هوية العضو من أجل تكوين الكيان المحدود المسؤولية، ولكنه

(8) انظر دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري، الفقرة 142 وما بعدها.

يشترط، تماشياً مع الممارسة المتبعة (انظر أيضاً دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري)، إثبات هوية الشخص (الأشخاص) الذي يقدم استمارة الطلب والمستندات المطلوبة إلى السجل التجاري.

55- وبالإضافة إلى ذلك، يشترط الدليل إثبات هوية كل شخص يدير المنشأة التجارية. فإذا كانت المنشأة يديرها حصراً جميع أعضائها (انظر الفقرتين 81 و82)، كان أثر التوصية 9 (أ) '4' وجوب إدراج المعلومات الخاصة بهوية كل عضو. أما إذا كان يدير المنشأة مدير معين واحد أو أكثر، وجب إدراج معلومات عن هوية كل مدير معين فحسب، بصرف النظر عن كون المديرين أعضاء أو غير أعضاء في الكيان المحدود المسؤولية. ومن شأن اشتراط أن يفصح الكيان المحدود المسؤولية عن هوية كل شخص يدير المنشأة توفير قدر أكبر من الشفافية لسلطات الدولة والأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية. ولهذه الأسباب، يختلف النهج المتبع في التوصية 9 (أ) '4' عن ذلك المتبع في دليل السجل التجاري (التوصية 21 (د))، الذي يشترط تقديم معلومات عن الأشخاص القائمين بالتمثيل القانوني للمنشأة التجارية أو المأذون لهم بالتوقيع بالنيابة عنها من أجل تعريف الأطراف الثالثة بأي قيود مفروضة على سلطة المديرين. ويكفل هذا الدليل حماية الأطراف الثالثة من خلال آليات أخرى مثل التوصية 19 (ب) التي بموجبها لا تكون القيود المفروضة على سلطة مدير الكيان المحدود المسؤولية نافذة تجاه الأطراف الثالثة دون إشعار مناسب. ولا يُشترط تقديم معلومات عن عنوان سكن كل واحد من المديرين من أجل تكوين الكيان المحدود المسؤولية على اعتبار أن تلك المعلومات ليست ضرورية لحماية الأطراف الثالثة. فتحقيقاً لذلك الغرض، وكذلك من أجل رصد الدولة لإدارة الكيان المحدود المسؤولية، يُفترض أن يكون العنوان التجاري للكيان المحدود المسؤولية كافياً. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يكون العنوان التجاري للكيان المحدود المسؤولية العنوان الرسمي للمراسلات للأشخاص الذين يديرون الكيان المحدود المسؤولية.

56- وأخيراً، يوصي الدليل بأن تتضمن المعلومات المتعلقة بتكوين المنشأة التجارية المحدد الفريد لهوية الكيان المحدود المسؤولية⁽⁹⁾ إذا كان المحدد قد خُصص بالفعل. ويبسط المحدد الفريد لهوية كثيرًا إجراءات تكوين المنشأة وتشغيلها، إذ لا يضطر منظمو المشاريع إلى التعامل مع محددات هوية مختلفة صادرة عن سلطات مختلفة، كما لا يضطرون إلى تقديم المعلومات نفسها، أو معلومات متشابهة، إلى سلطات مختلفة.

57- ورهنا بالسياقات والتقاليد القانونية المحلية، يجوز للدول اشتراط تقديم معلومات أخرى إضافة إلى المعلومات المذكورة في التوصية 9. فعلى سبيل المثال، قد تعتبر بعض الدول أن المعلومات عن هوية الأعضاء المؤسسين للكيان المحدود المسؤولية، وحقوق الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية، وسلطة تمثيله، وأي قيود على صلاحية المديرين بالدخول في التزامات باسم الكيان، ذات أهمية بالغة لضمان صحة تكوين الكيان المحدود المسؤولية. بيد أنه ينبغي، في حالة المنشآت الصغرى والصغيرة، التي ستكون شكل معظم الكيانات المحدودة المسؤولية، ألا يغيب عن الدول أن طلب معلومات معقدة ومستقيضة قد يثني المنشأة التجارية عن التسجيل. وقد تترك الدول للكيان المحدود المسؤولية أيضاً أن يقرر ما إذا كان سيُدرج أي معلومات إضافية يراها مناسبة، خاصة إذا كانت تلك المعلومات يمكن أن تساعد في الحصول على القروض أو اجتذاب المستثمرين.

58- ولا يشترط الدليل نشر المعلومات المتعلقة بالملكية النفعية علناً، لأن المتطلبات المتعلقة بالمعلومات الواردة في التوصية 9، وإن كانت محدودة النطاق، ينبغي أن تكون كافية للوفاء بالمعايير الدولية بشأن

(9) محدد الهوية الفريد هو رقم تعريف فريد وحيد للمنشأة التجارية يُخصّص مرة واحدة فقط للمنشأة ويمكن استخدامه في جميع تعاملات المنشأة التجارية مع السلطات العامة والمنشآت التجارية الأخرى والمصارف (انظر قسم المصطلحات في دليل السجل التجاري).

الإفصاح عن الملكية النفعية⁽¹⁰⁾ (انظر أيضا التوصية 30). ومن ثم، فإن المتطلبات المتعلقة بتلك المعلومات من شأنها أن تبديد أي مخاوف بشأن إمكانية أن يساء استخدام الشكل القانوني للكيان المحدود المسؤولية لأغراض غير مشروعة، ومنها غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما أن ذلك النهج يحقق توازنا رقابيا ملائما، حيث إنه يوفر قدرا كافيا من اليقين القانوني والتجاري للدولة ولحماية الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية.

59- وبغض النظر عن الأنواع والكميات المختلفة من المعلومات التي يجب تقديمها من أجل التكوين، لعل الدول تود أن تكفل في قوانينها الخاصة بتسجيل المنشآت التجارية النص على ضرورة تحديث البيانات في السجل التجاري بحيث تتضمن أي تغييرات في المعلومات المطلوب تسجيلها في البداية عملا بالتوصية 9. ويورد دليل الأونسيترال بشأن السجل التجاري طرائق موصى بها لإبقاء المعلومات محدثة.

60- ولأغراض الشفافية وحماية الأطراف الثالثة، تشترط معظم الدول أن تكون كل المعلومات المسجلة متاحة علنا ما لم يحمها القانون. واتساقا مع هذا النهج، يرى الدليل أن المعلومات المطلوبة من أجل تكوين الكيان المحدود المسؤولية ينبغي أن تكون متاحة علنا. وتشمل تلك المعلومات على الأقل المتطلبات الواردة في التوصية 9 أدناه وأي متطلبات أخرى ينبغي الإعلان عنها عملا بالقوانين المحلية (انظر أيضا الفقرة 142). ولما كان من اللازم تسجيل الكيان المحدود المسؤولية حتى يُعتبر قد تكوّن، فإن نشر تلك المعلومات في السجل التجاري سيكفل الإفصاح عنها.

التوصية 9: ينبغي أن يحقق القانون ما يلي:

(أ) اشتراط تقديم المعلومات والمستندات التالية المطلوبة لتسجيل الكيان المحدود المسؤولية:

- 1' اسم الكيان المحدود المسؤولية؛
- 2' العنوان التجاري للكيان المحدود المسؤولية، أو موقعه الجغرافي الدقيق عندما لا يكون له عنوان بالشكل المعتاد؛
- 3' هوية صاحب (أصحاب) التسجيل؛
- 4' هوية كل شخص يدير الكيان المحدود المسؤولية؛
- 5' محدد الهوية الفريد، إذا كان قد خُصص بالفعل؛

(ب) إبقاء المعلومات الإضافية المطلوبة، إن وجدت، في حدها الأدنى.

(10) تشجع التوصية 24 المتعلقة بالشفافية والملكية النفعية للأشخاص الاعتباريين والصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية الدول على إجراء تقييمات شاملة للمخاطر لدى الأشخاص الاعتباريين والتأكد من تسجيل جميع الشركات في سجل شركات متاح علنا. والمعلومات الأساسية المطلوبة هي: (أ) اسم الشركة؛ (ب) إثبات تأسيسها؛ (ج) شكلها ومركزها القانونيان؛ (د) عنوان مكتبها المسجل؛ (هـ) صلاحياتها التنظيمية الأساسية؛ (و) قائمة بأسماء مديريها. وإضافة إلى ذلك، تكون الشركات ملزمة بالاحتفاظ بسجل يتضمن أسماء حملة أسهمها أو أعضائها. انظر المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح: توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، الجزء E المتعلق بالشفافية والملكية النفعية للشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية (<http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF%20Recommendations%202012.pdf>). وعلاوة على ذلك، يجدر بالذكر أن على الكيانات التجارية في العادة، من أجل مزاولة أنشطتها، أن تفتح حسابات مصرفية، مما يقتضي تقديم الأرقام الضريبية وغيرها من الأرقام المحددة للهوية، وقد تظل المؤسسات المالية أنسب جهات لمنع ومكافحة غسل الأموال وغيره من الأنشطة غير المشروعة.

جيم - تنظيم الكيان المحدود المسؤولية

61- كما ذكر آنفا بشأن التوصية 1 (انظر الفقرتين 23 و24)، ينبغي أن تكون حرية التعاقد المبدأ الذي يُسترشد به في إرساء التنظيم الداخلي للكيان المحدود المسؤولية. ونتيجة لذلك المبدأ، فإن تشغيل الكيان يحكمه اتفاق أعضائه، باستثناء جوانب معينة تسري عليها الأحكام التي لا يمكن للأعضاء الخروج عنها. وهذه الأحكام هي الأحكام التي ترسي الإطار القانوني اللازم للكيان المحدود المسؤولية وتوفر اليقين القانوني، أو التي تكون ضرورية لحماية حقوق الكيان والأطراف الثالثة التي تتعامل معه. أما الأحكام التكميلية الواردة في الدليل، فالقصد منها هو أن تسد أي ثغرة قد تنشأ عندما تغفل قواعد التنظيم مسألة لا يمكن الخروج عنها.

62- ومن أجل مساعدة الأعضاء على إدارة الكيان على نحو منصف وفعال وشفاف، لعل الدول تود توفير قواعد نموذجية يستطيع الأعضاء استخدامها عند الاقتضاء بشأن المسائل التالية:

(أ) حفظ سجلات بقرارات الأعضاء في أوانها، وكذلك تحديد الشكل الذي ينبغي أن تُحفظ به تلك السجلات؛

(ب) أي متطلب بشأن اجتماعات الأعضاء، ومنها ما يلي:

'1' تواترها ومكان انعقادها، وكذلك أي قيود في هذا الشأن؛

'2' أي متطلب بشأن الأشخاص الذين يجوز لهم الدعوة إلى عقد اجتماع؛

'3' الوسيلة التي يجوز بها عقد الاجتماع، وما إذا كان من الجائز أن يعقد بالوسائط التكنولوجية أو بموجب موافقة خطية؛

'4' أي فترة إشعار مطلوبة قبل عقد الاجتماع؛

'5' شكل أي إشعار مطلوب بشأن الاجتماع (على سبيل المثال، ما إذا كان يلزم أن يكون خطياً)، والمعلومات (إن وجدت) التي ينبغي إرفاقها بالإشعار (على سبيل المثال، المعلومات المالية عن الكيان المحدود المسؤولية)؛

'6' ما إذا كان مسموحاً بالتنازل عن أي إشعار مطلوب والشكل الذي قد يتخذه ذلك التنازل؛

(ج) أي حيد عن المتطلبات المنطبقة على نحو تكميلي بشأن اتخاذ القرارات الواردة في التوصيتين

13 و15؛

(د) آليات تسوية الحالات التي يتعذر فيها التوصل إلى قرار (على سبيل المثال، منح وزن تصويتي أكبر لعضو معين أو أعضاء معينين في حال تعادل الأصوات أو إحالة المسألة إلى "مرجع" داخلي أو خارجي)، سواء أكان القرار يندرج ضمن نطاق اختصاص المديرين أم الأعضاء. وإذا تعذر الحفاظ على الوضع القائم، فإن عدم توفير هذه الآليات قد يؤدي إلى منازعات ويتطلب الخضوع لتسوية بديلة للمنازعات (انظر الفقرتين 145 و146 والتوصية 32).

63- وينبغي أن توضع قواعد التنظيم بالاتفاق بين جميع أعضاء الكيان المحدود المسؤولية (انظر الفقرة 72 (أ)) والتوصية 12 (أ)) ولا يجوز أن تناقض ما ينص عليه التشريع الذي تسنه الدولة استناداً إلى الدليل من أحكام لا يمكن الخروج عنها أو القوانين المحلية الأخرى التي تسري على الكيان المحدود المسؤولية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تكون قواعد التنظيم متسقة ومنسجمة من أجل ضمان سلاسة إدارة الكيان المحدود المسؤولية.

64- ويترك الدليل للدول خيار السماح لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية بوضع بعض قواعد التنظيم أو كلها شفويا أو من خلال ما جرى عليه العرف، أو اشتراط أن يسجل أعضاء الكيان قواعد التنظيم، إما خطيا أو في شكل إلكتروني أو بأي وسائط تكنولوجية أخرى مناسبة. وتتبع المرونة الواسعة بشأن شكل قواعد التنظيم من التسليم باحتمال ألا يكون هناك، بسبب التقليد القانوني في العديد من الدول، اتفاق خطي رسمي بشأن قواعد التنظيم في الكثير من المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، وبأن الدول قد تود، في تلك الحالات، تمكين الأعضاء من الاعتماد على أشكال أخرى من أشكال الاتفاق.

65- وقد يكون من الأفضل لمصلحة الأعضاء تدوين قواعد تنظيم الكيان المحدود المسؤولية وذلك لصعوبة إثبات الاتفاقات الشفوية والاتفاقات المستتبطة مما جرى عليه العرف في حال نشوء منازعة. أما في حال حدوث تعديلات في قواعد التنظيم المدونة من واقع ممارسات العمل، فسوف يتعين على الدول أن تعتمد على قوانين أخرى لتسوية ما قد ينشأ من منازعات حول المسائل المتعلقة بالإثبات.

66- ويساعد متطلب توثيق الكيان المحدود المسؤولية قواعده في حفظ السجلات وتزويد الدائنين وغيرهم من الأطراف الثالثة المعنية بالأدلة المتعلقة بالحوكمة الداخلية حتى يتخذوا قرارات مستنيرة بشأن الجهة التي يرغبون في التعامل معها. وتسري هذه المزايا بالتساوي على كل من الكيانات الفردية والمتعددة الأعضاء. كما تخفف قواعد التنظيم المسجلة من احتمال استغلال الكيان المحدود المسؤولية لأغراض غير مشروعة، مثل غسل الأموال.

67- بيد أن على الدول التي تنظر في اشتراط تدوين قواعد التنظيم أن تقيم توازنا بين ضرورة ضمان شفافية عمليات الكيان المحدود المسؤولية وإمكانية تتبعها من جهة، والتكلفة المفروضة على الأعضاء من جهة أخرى، وينبغي أن تأخذ في الاعتبار عوامل من قبيل القدرات التكنولوجية والمالية، ومعدلات الإلمام بالقراءة والكتابة، والاستثمارات النموذجية.

68- ولا يشترط الدليل إتاحة قواعد تنظيم الكيان المحدود المسؤولية علنا. ويحيى هذا النهج خصوصية الأعضاء، ويزيد من سهولة تشغيل الكيان بتجنب الحاجة إلى إيداع تعديلات لدى السجل التجاري أو هيئة عمومية أخرى في كل مرة يطرأ فيها تغيير على قواعد التنظيم (انظر الفقرة 59). بيد أنه يجوز للدول أن تقرر إلزام الكيان المحدود المسؤولية بالإفصاح عن قواعد تنظيمه من أجل زيادة قابلية الكيان للمساءلة وشفافيته، أو قد يقرر الكيان بنفسه إتاحة تلك القواعد علنا من أجل تعزيز سمعته في السوق. وعندما تتضمن قواعد تنظيم الكيان المحدود المسؤولية أحكاما تعدل الأحكام التكميلية السارية عليه، يتعين إشعار الأطراف الثالثة بتلك التغييرات لكي تكون نافذة تجاهها (انظر الفقرة 94 والتوصية 19 (ب)). ومن أجل مراعاة التقاليد والممارسات القانونية المختلفة للدول، يترك الدليل للدول تحديد كيفية إطلاع الأطراف الثالثة على تلك المعلومات.

التوصية 10: ينبغي للقانون:

(أ) أن يحدد الأشكال التي يجوز أن تتخذها قواعد التنظيم؛

(ب) أن ينص على أنه يجوز لقواعد التنظيم تناول أي مسائل تتعلق بالكيان المحدود المسؤولية، حسبما يقتضيه القانون.

دال - حقوق الأعضاء وعملية اتخاذ القرار في الكيان المحدود المسؤولية

69- اتساقا مع البساطة المتوخاة لشكل الكيان المحدود المسؤولية، يترك الدليل للأعضاء مسألة تحديد كيفية اكتساب صفة العضو ووضع قاعدة تكميلية في التوصية 11 تنص على تساوي حقوق الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية بصرف النظر عن مساهمتهم (انظر أيضا الفقرات 101 إلى 105).

ويجوز للأعضاء تغيير هذا الحكم التكميلي، على أن يسجلوا اتفاقهم في قواعد التنظيم، حيث إن التغيير سيمس بجوانب جوهرية تتعلق بهيكل الكيان وطريقة حوكمته.

70- ويمكن لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية ممارسة حقوق معينة بصرف النظر عما إذا كانوا يديرون الكيان أم لا يديرونه. وتشمل تلك الحقوق ما يلي: حقوق اتخاذ القرار بشأن جوانب معينة تتعلق بالكيان المحدود المسؤولية، والحقوق في تلقي التوزيعات أثناء وجود المنشأة (الفقرتان 106 و 107) وبعد حلها وتصفيتها (انظر الفقرات 134 إلى 139)، والحق في الحصول على معلومات عن تشغيل الكيان ووضعها المالي وفي الاطلاع على سجلاته (انظر الفقرتين 143 و 144 والتوصيتين 30 و 31). ويجوز أيضا للأعضاء رفع دعاوى اشتقاقية نيابة عن الكيان (انظر الفقرة 97) لحمايته من السلوك غير المشروع الذي قد يسلكه المديرون أو الأعضاء.

71- ويجب على أعضاء الكيان المحدود المسؤولية أيضا الامتثال للالتزامات معينة. إذ عليهم تقديم المساهمات المتفق عليها إلى الكيان، إن اتفق على ذلك، وإعادة أي توزيع غير مستحق يتلقونه من الكيان (التوصيتان 23 و 24). وكما ذكر آنفا (انظر الفقرة 36)، ينبغي للأعضاء الامتناع أيضا عن أي إساءة استخدام للشكل القانوني للكيان المحدود المسؤولية ولأي حقوق يمنحون إياها. وتمثل هذه الالتزامات الحد الأدنى من الالتزامات التي تقع على الأعضاء من أجل ضمان التشغيل المنتظم للكيان. غير أن للأعضاء حرية إرساء التزامات إضافية في قواعد التنظيم بما يتسق مع خصائص المنشأة التجارية.

التوصية 11: ينبغي أن ينص القانون على تساوي الأعضاء في الحقوق في الكيان المحدود المسؤولية بصرف النظر عن مساهماتهم، إن وجدت، ما لم يتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

72- وفيما يتعلق بحقوق اتخاذ القرار، يوصي الدليل بأن يحتفظ الأعضاء، كحد أدنى، بالصلاحيات بشأن المسائل التالية التي تمس بهيكل الكيان المحدود المسؤولية أو وجوده:

(أ) اعتماد قواعد التنظيم وإجراء أي تعديلات عليها (التوصية 12)؛

(ب) تحويل الكيان المحدود المسؤولية أو إعادة هيكلته (التوصية 27)؛

(ج) حل الكيان المحدود المسؤولية (التوصية 28 (أ) و(ب)).

73- وينبغي أن تتناول القرارات المتعلقة باعتماد وتعديل قواعد التنظيم الواردة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه الجوانب الأساسية لإدارة الكيان المحدود المسؤولية من قبيل: الهيكل الإداري وأي تغييرات (التوصيتان 14 و 16)؛ تحديد مساهمة الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية، إن وجدت (التوصية 21)، وتوزيع حقوقهم في الكيان إذا لم تكن متساوية.

74- وعندما يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصرا (انظر التوصية 15)، سيكون من الضروري تمييز القرارات التي يتخذها الأعضاء بوصفهم أعضاء عن القرارات الإدارية، لأن صنع القرار في الحالة الأولى يتطلب أغلبية أكبر.

75- ولا تُعتبر قائمة المسائل المذكورة في الفقرتين 72 و 73 أعلاه حصرية، ويترك الدليل للدول خيار إدراج مسائل إضافية لتحسين مراعاة سياساتها وتقاليدها القانونية المحلية. واتساقا مع مبدأ حرية التعاقد الذي يُعتبر من أسس الكيان المحدود المسؤولية، يسمح الدليل أيضا للأعضاء بأن يدرجوا في قواعد التنظيم مسائل إضافية يحتفظون بصلاحيات البت فيها (انظر التوصية 13). وفي هذا الصدد، قد يختار الأعضاء إدراج قبول أعضاء جدد بوصفه مسألة ينفردون باتخاذ القرار بشأنها على أن يكون القرار بالإجماع، وذلك لتجنب احتمال نشوب نزاع بينهم في مثل هذه الحالة. ويمكن أن تحدد قواعد التنظيم أيضا شروط قبول الأعضاء الجدد، مثل مساهماتهم في الكيان المحدود المسؤولية، إن وجدت (انظر الفقرتين 101 و 102)، وحقوقهم والتزاماتهم، إن لم تكن متساوية. وأخيرا، يجوز للأعضاء

أن يحددوا في قواعد التنظيم الكيفية التي يمارسون بها حقوقهم في حال إصابة أحدهم بعجز دائم أو إعاقة دائمة، ما دامت تلك القواعد تمثل للقوانين المحلية بشأن هذه المسألة (انظر أيضا الفقرة 121 أدناه).

التوصية 12: ينبغي للقانون:

أن يحدد القرارات المتعلقة بالكيان المحدود المسؤولية التي ينفرد الأعضاء بصلاحيته اتخاذها، على أن تتضمن، كحد أدنى، القرارات المتعلقة بما يلي:

(أ) اعتماد قواعد التنظيم وتعديلها، لا سيما:

'1' هيكل الكيان المحدود المسؤولية الإداري والتغييرات فيه؛

'2' توزيع الحقوق في الكيان المحدود المسؤولية، إن لم تكن متساوية؛

'3' مساهمات العضو؛

(ب) التحويل وإعادة الهيكلة؛

(ج) حل الكيان.

76- ولما كانت المسائل المذكورة في التوصية 12 أساسية لوجود الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله، فإن التوصية 13 (أ) تقضي بضرورة أن يُشترط في القرارات المتعلقة بتلك المسائل إجماع الأعضاء، ما لم يكونوا قد اتفقوا على غير ذلك في قواعد التنظيم. وربما يكون نظام اتخاذ القرارات هذا مناسباً بشكل خاص للكيان المحدود المسؤولية حيث إنه منصف ومباشر ويمنح كل الأعضاء وزناً متساوياً ويشجع الأعضاء على التوصل إلى حل وسط عندما ينشأ خلاف. ولكن، في الممارسة العملية، يمنح اشتراط الإجماع الأعضاء المعترضين صلاحية نقض أي قرار، وهذا يضر بقدرة الكيان المحدود المسؤولية على العمل بفعالية وكفاءة. ولهذا السبب، تقترح التوصية 13 (ب) أن تُتخذ القرارات بشأن المسائل التي هي ليست أساسية لوجود الكيان بأغلبية الأعضاء العديدة. كما يسمح هذا النظام للأعضاء بحل خلافاتهم بشأن التشغيل اليومي للكيان على نحو أسرع.

77- ومع أن الدليل اتبع نهج اشتراط الإجماع في اتخاذ القرارات التي تمس بوجود الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله، فقد لا يشترط التقليد القانوني في بعض الدول الموافقة على تلك المسائل بالإجماع. وعلاوة على ذلك، وكما لوحظ أعلاه (الفقرة 76)، يمكن أن يطرح عدم رضا أحد أعضاء الكيان المحدود المسؤولية تحديات أمام فعالية حوكمة عمليات المنشأة التجارية. لذلك، يجوز للدول أن تقرر الخروج عن التوصية 13 وإرساء معيار يشترط الأغلبية المقررة فقط من أجل اتخاذ القرارات المذكورة في التوصية. وينبغي للتشريعات التي تُعد استناداً إلى الدليل أن تحدد بوضوح الأغلبية اللازمة لاتخاذ أي قرارات بخلاف القرارات المذكورة في التوصية 13.

التوصية 13: ينبغي للقانون أن يقضي بأن ما يلي يسري ما لم يتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم:

(أ) تُتخذ القرارات المتعلقة بالكيان المحدود المسؤولية التي ينفرد بها الأعضاء بموجب

التوصية 12 بالإجماع؛

(ب) تُتخذ أي قرارات أخرى ينفرد بها الأعضاء بموجب قواعد التنظيم بالأغلبية.

هاء - إدارة الكيان المحدود المسؤولية

78- من المرجح أن يكون عدد الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية صغيراً نسبياً، وسيكون هؤلاء الأعضاء مهتمين بالمشاركة بشكل كبير في إدارة المنشأة التجارية وتشغيلها. وقد لا ينسجم تعيين مدير من غير الأعضاء (وهو أمر شائع في الشركات المتداولة الأسهم) لإدارة الكيان المحدود المسؤولية مع احتياجات الأعضاء فيما يتعلق بالحوكمة، لا سيما عندما يكون الكيان المحدود المسؤولية منشأة صغيرة أو صغيرة. ولذا فإن التوصية 14 تجعل النهج المتمثل في إدارة الكيان المحدود المسؤولية من قبل جميع أعضائه حصراً هو النهج المعتمد على نحو تكميلي.

79- بيد أن هذه القاعدة التكميلية قد لا تكون مناسبة لجميع الكيانات المحدودة المسؤولية. فعلى سبيل المثال، قد تكون هناك حالات لا يكون فيها العضو مستعداً للعمل كمدير أو مؤهلاً لذلك. وعليه، تسمح التوصية 14 لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية بالاتفاق على هيكل إداري لا يتصرف فيه جميع الأعضاء كمديرين. وفي تلك الحالات، يتولى مدير معين أو أكثر إدارة الكيان المحدود المسؤولية. وقد تنطوي الهياكل الإدارية البديلة على أن يتولى الإدارة: '1' بعض أعضاء الكيان المحدود المسؤولية فقط؛ أو '2' مديرون من غير الأعضاء فقط؛ أو '3' مزيج من بعض أعضاء الكيان المحدود المسؤولية وواحد أو أكثر من المديرين غير الأعضاء؛ أو '4' جميع أعضاء الكيان المحدود المسؤولية ومدير (مديرون) من غير الأعضاء. ويتولى المديرون المعيّنون التشغيل اليومي للكيان المحدود المسؤولية عملاً بالتوصية 17. ولا تنطبق التوصية 14 إلا على حالات الحيد عن القاعدة التكميلية المتعلقة بإدارة الكيان (الفقرة 78) باتفاق الأعضاء. ويترك الدليل للقوانين المحلية تحديد هياكل إدارية بديلة عندما لا يكون الأعضاء جميعهم مؤهلين للعمل كمديرين.

80- وإذا كان الكيان المحدود المسؤولية مؤلفاً من عضو واحد فقط، كان ذلك العضو هو المدير، ما لم يسمّ غيره ليكون مديراً.

التوصية 14: ينبغي أن ينص القانون على أن يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصراً، ما لم يتفق الأعضاء في قواعد التنظيم على تسمية مدير معين أو أكثر.

1- عندما يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصراً

81- عندما يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصراً، تكون للأعضاء صلاحيات مشتركة ومتساوية في الإدارة وحقوق مشتركة ومتساوية في اتخاذ القرارات بشأن الأمور المتعلقة بالتشغيل اليومي للكيان، ما لم يتفقوا على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

82- وعلاوة على ذلك، تسوى الخلافات التي تنشأ بين الأعضاء بشأن القرارات الإدارية بأغلبية الأعضاء، ما لم يتفق على خلاف ذلك. ومن المرجح أن تشمل هذه القرارات ما يلي: فتح وإغلاق الحسابات المصرفية، والتخلص من بعض الموجودات التي يملكها الكيان المحدود المسؤولية، والحصول على القروض من أجل الكيان المحدود المسؤولية، وشراء المعدات وبيعها، وتوظيف الموظفين. وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرات 72 و73 و75)، لا تُعتبر القرارات التي تمس بوجود الكيان المحدود المسؤولية أو هيكله إدارية في طبيعتها، ولذا فهي تتطلب موافقة الأعضاء بصفتهم أعضاء (انظر التوصيتين 12 و13).

83- وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن إسقاط الواجبات الإدارية عن عضو في كيان محدود المسؤولية يديره جميع أعضائه حصراً ليس قراراً إدارياً، لأنه سيمس بالهيكل الإداري للكيان المحدود المسؤولية. ومن ثم، يتخذ الأعضاء هذا القرار بصفتهم أعضاء (انظر الفقرتين 72 و84). ويحتفظ العضو الذي تُسقط واجباته الإدارية بحق المشاركة في اتخاذ القرارات بصفته عضواً (انظر التوصية 12).

84- ومن الناحية العملية، قد يكون من الصعب، في الكيان المحدود المسؤولية الذي يديره جميع أعضائه حصراً، تمييز القرارات الإدارية عن القرارات التي يتخذها الأعضاء بصفتهم أعضاء (انظر أيضاً الفقرة 74). ولذا، تعرض التوصية 12 قائمة بالقرارات التي تتطلب إجراء من الأعضاء، في حين تجسد التوصية 15 النهج المنطبق على نحو تكميلي بشأن اتخاذ القرارات الإدارية في الكيان المحدود المسؤولية الذي يديره جميع أعضائه حصراً.

التوصية 15: ينبغي أن ينص القانون على أنه عندما يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصراً وما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم، تسوى الخلافات بين الأعضاء بشأن التشغيل اليومي للكيان المحدود المسؤولية بقرار أغلبية الأعضاء.

2- عندما يدير الكيان المحدود المسؤولية مدير معيّن أو أكثر

85- كما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 79)، يجوز لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية أن يتفقوا على هيكل إداري يختلف عن الهيكل المنطبق على نحو تكميلي المنصوص عليه في التوصية 14. وعندما يتفق الأعضاء على هيكل إداري بديل، ينبغي أن تتضمن قواعد التنظيم قواعد تتعلق بتسمية مدير معيّن وعزله. وفي حال عدم وجود تلك القواعد، تنص التوصية 16 على ضرورة أن تُتخذ تلك القرارات بأغلبية الأعضاء. ويمكن أن يكون المدير المعيّن عضواً في الكيان المحدود المسؤولية، شريطة ألا يكون كياناً يديره جميع الأعضاء حصراً.

86- وفي حال غياب المدير المعيّن (بسبب الوفاة أو غير ذلك)، قد يلزم أن يعيّن الأعضاء مديراً آخر بموجب أحكام قواعد التنظيم. وقد تشترط بعض الدول تسجيل هوية المدير المعيّن في السجل التجاري (انظر الفقرة 59). وقد يكون تعيين مدير آخر أمراً مهماً لكفالة استمرارية التشغيل المنتظم للكيان المحدود المسؤولية.

التوصية 16: ينبغي أن ينص القانون على أنه يجوز، إذا كان الكيان المحدود المسؤولية لا يديره جميع أعضائه حصراً، تسمية مدير معيّن وعزله بقرار أغلبية الأعضاء، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

87- وحتى عندما يسمي أعضاء الكيان المحدود المسؤولية مديراً معيّنًا أو أكثر لإدارة المنشأة التجارية، فإنهم، كما ذكر أعلاه (انظر الفقرات 70 و 72 و 73)، يظلون يحتفظون بصلاحيّة البت في بعض المسائل غير المتعلقة بالتشغيل اليومي للمنشأة التجارية والتي قد تمس بوجود المنشأة أو هيكلها أو حقوق الأعضاء والتزاماتهم. ويعدد الدليل بعض المسائل التي ينبغي أن يبت فيها الأعضاء. وتيسيراً لتشغيل الكيان المحدود المسؤولية، من المستصوب أن تحدد قواعد التنظيم جميع المسائل الأخرى، إن وجدت، التي يحتفظ الأعضاء بصلاحيّة البت فيها (انظر الفقرة 75). ويرد وصف للقرارات الإدارية المعتادة في الفقرة 82 أعلاه، لكن الرأي الذي يؤخذ به في الدليل هو أن قواعد التنظيم إذا لم تتطرق إلى هذه المسائل، تُطبق الحكم التكميلي الذي يرد في التوصية 17 (أ) ويُمنح المديرون المعيّنون بموجبه صلاحية اتخاذ القرارات بمعزل عن مشاركة الأعضاء.

88- وينبغي لقواعد التنظيم أن تحدد أيضاً كيفية تسوية المنازعات بين المديرين المعيّنين بشأن المسائل المدرجة ضمن نطاق صلاحيّاتهم. وفي حال غياب تلك القواعد، تنص التوصية 17 (ب) على ضرورة حسم المنازعات بقرار أغلبية المديرين. بيد أن التوصية لا تعالج حالات الجمود التي قد تحدث عندما يعجز المديرون عن التوصل إلى قرار بسبب تساوي عدد الأصوات. وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 62 (د))، من المستصوب أن تدرج في قواعد التنظيم معايير لتسوية الحالات التي يتعذر فيها اتخاذ قرار.

التوصية 17: ينبغي أن ينص القانون على ما يلي عندما يتولى إدارة الكيان المحدود المسؤولية مدير معين أو أكثر:

(أ) يكون هؤلاء المديرون مسؤولين عن جميع المسائل التي لا ينفرد بها أعضاء الكيان المحدود المسؤولية بموجب هذا القانون،⁽¹¹⁾ أو بموجب قواعد التنظيم متى انطبقت؛

(ب) تسوى المنازعات بينهم بقرار يتخذه المديرون بالأغلبية، ما لم يتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

3- الأحكام السارية على جميع الأشخاص الذين يتولون منصبا إداريا بصرف النظر عن الهيكل الإداري للكيان المحدود المسؤولية

89- ينبغي للأشخاص الذين يديرون الكيان المحدود المسؤولية، بغض النظر عما إذا كان يدير الكيان جميع أعضائه حصرا أو مدير معين أو أكثر، استيفاء المتطلبات القانونية (مثل الحد الأدنى للسن وعدم وجود ما يُفقد الأهلية) التي ينص عليها القانون المحلي في الدولة فيما يخص من يضطلعون بدور إداري. وتترك التوصية 18 للدول تحديد تلك المتطلبات القانونية. وإذا كان القانون المحلي (لا سيما قانون الشركات) لم يتطرق إلى المتطلبات القانونية لشاغلي المناصب الإدارية، فمن المستصوب أن تحدد الدول هذه المتطلبات في التشريعات التي تسنها استنادا إلى هذا الدليل. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يحدد القانون أيضا ما إذا كان يمكن لكيان اعتباري عضو في كيان محدود المسؤولية أن يعين مديرا (انظر الفقرة 47).

90- وفي النظم القانونية التي لا تحظر الإدارة على الأشخاص الاعتباريين، قد تكون هناك مع ذلك متطلبات وقيد: فقد يُشترط على الأشخاص الاعتباريين أن يسموا بدورهم شخصا طبيعيا لتولي المسائل المتعلقة بالتشغيل اليومي نيابة عنهم؛ وقد يتوجب أن يكون هناك دائما شخص طبيعي واحد على الأقل في الإدارة؛ وقد يتعين الكشف عن تفاصيل مختلفة وإيداعها في السجلات فيما يتعلق بالأشخاص الاعتباريين الذين يديرون كيانا محدود المسؤولية.

91- وإضافة إلى المتطلبات المنصوص عليها في القانون الساري، قد تنص قواعد التنظيم على مؤهلات أخرى للأشخاص الذين يديرون الكيان المحدود المسؤولية.

التوصية 18: ينبغي أن ينص القانون على أن الأشخاص الذين يديرون الكيان المحدود المسؤولية يجب أن يستوفوا المتطلبات القانونية المفروضة على الأشخاص الذين يشغلون مناصب إدارية.

92- وبصرف النظر عما إذا كان يدير الكيان المحدود المسؤولية جميع أعضائه حصرا أو مدير معين أو أكثر، يطبق الدليل أحكاما معينة، مثل صلاحية التصرف نيابة عن الكيان المحدود المسؤولية والواجبات الائتمانية، على جميع المديرين. ويتجسد هذا النهج في التوصيتين 19 و20. وتوخيا لمزيد من الوضوح، ينبغي الإشارة إلى أن مصطلح "المدير" كما هو مستخدم في تينك التوصيتين والشروح ذات الصلة (انظر الفقرات 92 إلى 98 و113 و144) ينطبق على جميع من يشغلون منصبا إداريا، بغض النظر عما إذا كانوا أعضاء أو مديرين غير أعضاء.

93- ويتمتع كل واحد من مديري الكيان المحدود المسؤولية بصلاحيات التصرف نيابة عن الكيان والدخول في التزامات قانونية باسم الكيان. ويجوز أن يُتفق في قواعد التنظيم على تقييد صلاحيات كل مدير بالدخول في التزامات باسم الكيان (على سبيل المثال، بما لا يتجاوز عتبة نقدية معينة)، أو على تعديل الحكم التكميلي

(11) يشير مصطلح "هذا القانون" إلى التشريعات التي سُمّن استنادا إلى الدليل.

القاضي بأن كل مدير يتمتع بصلاحيه الدخول في التزامات قانونية باسم الكيان. وتكون تلك التغييرات في الأحكام التكميلية نافذة بين أعضاء الكيان.

94- بيد أن تلك القيود أو التعديلات لن تكون نافذة تجاه الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان ما لم تخاطر تلك الأطراف الثالثة بذلك التقييد أو التعديل في صلاحية المدير. وإذا لم تشعر الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان بأي قيد تضعه قواعد التنظيم على صلاحية المدير، ظل الكيان مع ذلك ملزماً بالقرار الذي يتخذه ذلك المدير بصرف النظر عما إذا كان ذلك القرار يتجاوز صلاحية التي حددتها قواعد التنظيم. ويترك الدليل للدول تحديد كيفية إشعار الأطراف الثالثة (انظر أيضاً، في هذا الصدد، الفقرة 68)، بما في ذلك التعامل مع معرفة الأطراف الثالثة بأي قيود تُفرض على سلطة المدير أو أي تغيير في تلك السلطة.

التوصية 19: ينبغي أن ينص القانون على:

- (أ) أن كل مدير يتمتع بصلاحيه الدخول في التزامات باسم الكيان المحدود المسؤولية، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم؛
- (ب) أن القيود المفروضة على هذه الصلاحيه ليست نافذة تجاه الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية دون إشعار مناسب.

95- وينبغي احتواء سلطة أي مدير في تمثيل الكيان المحدود المسؤولية والدخول في التزامات قانونية باسمه على نحو يُقلل من احتمال تصرف المديرين على نحو انتهازي ويشجعهم على تعزيز رفاه الكيان المحدود المسؤولية وكذلك، بشكل غير مباشر، رفاه أعضائه. وتوفر الواجبات الائتمانية الحماية من سعي المدير إلى تحقيق مصالحه الشخصية ومن أي إهمال جسيم بيده عنه. ويمكن تقسيم هذه الواجبات إلى واجب العناية وواجب الولاء، بما في ذلك واجب الامتناع عن المعاملات التي تحقق منفعة ذاتية واستخدام موجودات المنشأة لأغراض شخصية وانتهاز الفرص التجارية لمصلحته الشخصية والتنافس مع الكيان المحدود المسؤولية. والنص على تلك الواجبات هو بوجه عام ملحق اعتيادي في قوانين الشركات التجارية؛ فعلى سبيل المثال، توجد واجبات ائتمانية في كثير من الأشكال المبسطة للشركات نتيجة للإصلاحات التي نفذتها الدول في هذا المجال. ويشير الدليل إلى أن مفهوم الواجبات الائتمانية لدى الدول قد يتجاوز الواجبات المذكورة في التوصية 20. ويترك للدولة أن تقرر إدراج واجبات إضافية، بما في ذلك فرض واجبات ائتمانية على أعضاء الكيان المحدود المسؤولية من غير المديرين.

96- والادعاء بالإخلال بالواجبات الائتمانية مسألة خطيرة ولا ينبغي أن يكون استخدامه متاحاً بسهولة كوسيلة للاعتراض على القرارات المتعلقة بالسير العادي للأعمال. فالمدير الذي يتخذ، في سياق أداء واجباته الرسمية، قراراً بحسن نية اعتقاداً منه بأنه يصب في المصلحة العليا للكيان المحدود المسؤولية، لا ينبغي تعريضه للمساءلة بدعوى إخلاله بواجباته الائتمانية لمجرد عدم الاتفاق معه على صواب قراره في إدارة الأعمال.

97- ويمكن رفع دعاوى قضائية ضد المديرين الذين يخلون بواجباتهم الائتمانية أمام المحاكم مباشرة أو عن طريق آلية بديلة لتسوية المنازعات (انظر التوصية 32). وبصفة عامة،⁽¹²⁾ يكون الكيان المحدود المسؤولية نفسه، لا فرادى الأعضاء بصفتهم مديرين، صاحب الحق في إقامة الدعوى في حال إخلال عضو أو مدير بواجب ائتماني. وفي العادة، يكون المديرون مسؤولين عن إقامة الدعوى باسم الكيان المحدود المسؤولية. لكن ينبغي، في الحالات التي يخل فيها مدير بواجبه الائتماني، أن يكون لأي عضو الحق في إقامة دعوى

(12) الاستثناء هو إمكانية أن يقيم عضو دعوى اشتقاقية باسم الكيان المحدود المسؤولية.

اشتقاقية باسم الكيان المحدود المسؤولية. ويجب عند القيام بذلك، أن يمثل العضو الأعضاء الآخرين الذين يملكون بالحالة نفسها تمثيلاً عادلاً ومناسباً.

98- ويندرج الحكم الذي يحدد واجبات المدير تجاه الكيان المحدود المسؤولية في التوصية 20 ضمن الأحكام التي لا يمكن تغييرها أو إلغاؤها باتفاق الأعضاء. فلا يمكن لاتفاق داخلي أن يلغي مسؤولية المدير عن أي مما يلي أو أن يحد منها: (أ) الإتيان بفعل أو الامتناع عن فعل إذا كان تصرفه هذا غير صادر بحسن نية أو ينطوي على سوء سلوك متعمد أو انتهاك عن علم للقانون؛ أو (ب) أي معاملة استمد منها المدير منفعة شخصية غير مشروعة.

99- ويمكن للأعضاء أيضاً أن يتفقوا على أن يدرجوا في قواعد التنظيم حكماً يقضي بأنهم ملزمون بعضهم تجاه بعض بواجبات ائتمانية. وكذلك، يمكنهم الاتفاق على كيفية توزيع المسؤولية أو ما إذا كان ينبغي لهم التخلي عن الحماية التي تكفلها المسؤولية المحدودة. ويمكن أيضاً أن يتفق الأعضاء على أن يلتزم المدير بمعيار أعلى من ذلك المقرر في التوصية 20.

100- ولا يمكن للأعضاء الخروج عن التوصية 20، لكن يجوز لهم أن يحددوا في قواعد التنظيم أن من المسموح للمديرين القيام بأنشطة معينة لا تشكل انتهاكاً للواجبات المنصوص عليها في هذه التوصية. وقد يكون منح الأعضاء هذه المساحة من حرية التعاقد مفيداً في سياق الكيانات المحدودة المسؤولية نظراً لبساطة هذا الشكل القانوني.

التوصية 20: ينبغي أن ينص القانون على أن أي مدير للكيان المحدود المسؤولية يدين للكيان بواجب العناية وواجب الولاء.

واو- مساهمات الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية

101- لا يشترط الدليل أن يقدم الأعضاء مساهمات. ولكن يجوز للأعضاء أن يشترطوا في قواعد التنظيم تقديم مساهمات وأن يحددوا مساهمة كل عضو في الكيان المحدود المسؤولية. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يتيح القانون للأعضاء أقصى قدر من المرونة في تقرير قيمة ونوع وتوقيت مساهماتهم المتفق عليها في الكيان المحدود المسؤولية، بما في ذلك المرونة اللازمة ليقرروا أن تقديم مساهمات للكيان ليس شرطاً للعضوية فيه (انظر أيضاً التوصية 11).

102- ولعل أعضاء الكيان المحدود المسؤولية يودون، وهم يحددون في قواعد التنظيم أنواع المساهمات التي يمكنهم تقديمها، أن يأخذوا في الحسبان الممتلكات الملموسة وغير الملموسة وغيرها من المزايا المقدمة إلى الكيان المحدود المسؤولية، بما في ذلك الأموال والخدمات والسندات الإذنية والاتفاقات الأخرى الملزمة بالمساهمة بالأموال أو الممتلكات وعقود الخدمات المقرر أداؤها. وعلى الرغم من تشجيع توفير الحد الأقصى من المرونة فيما يتعلق بالمساهمات المقدمة إلى الكيان المحدود المسؤولية، فقد تضع قوانين أخرى للدولة المشترعة، في بعض الحالات، قيوداً على أنواع المساهمات التي يجوز تقديمها. فعلى سبيل المثال، لا يُسمح في بعض الدول باعتبار تقديم الخدمات مساهمة في تكوين كيان تجاري. وفي تلك الحالات، ينبغي تحديد تلك القيود في القانون المعد استناداً إلى الدليل.

103- ويجب أن يُترك لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية تحديد قيمة كل مساهمة غير نقدية لأنهم الأقدر على تحديدها. وفي هذا الصدد، من المستصوب أن يضمن أعضاء الكيان المحدود المسؤولية قواعد التنظيم معايير بشأن كيفية تقدير قيمة المساهمات غير النقدية. ويجوز للأعضاء الذين يرغبون في تحديد الالتزامات المتعلقة بالقيمة الدقيقة لمساهمة كل منهم أن يدرجوها في قواعد التنظيم. ويرجح أن تكون أي آلية أخرى، مثل اشتراط المراجعة أو طريقة أخرى خارجية لتقدير القيمة، شاقّة جداً على المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

ويوصى بأن يحتفظ الكيان المحدود المسؤولية بسجل (انظر أيضا التوصيتين 30 و31) يتضمن مقدار ونوع وتوقيت مساهمة كل عضو لضمان احترام حقوق الأعضاء.

104- ولا تتضمن التوصية 21 أي حكم تكميلي بشأن الحالات التي يتفق فيها الأعضاء على تقديم مساهمات في الكيان المحدود المسؤولية، ولكنهم لا يتفقون على قيمة تلك المساهمات. غير أن التوصية تبرز أهمية اتفاق الأعضاء على قيمة مساهماتهم لضمان الشفافية وتيسير تشغيل المنشأة التجارية. ويمكن أن يساعد هذا الاتفاق أيضا في الحيلولة دون حصول منازعات بين الأعضاء، حيث إنه يوفر اليقين ويمكن أن يحد من احتمالات عدم الثقة. ومن المستصوب أيضا أن يتوصل الأعضاء إلى اتفاق على قيمة مساهماتهم عندما ينضم عضو جديد إلى الكيان المحدود المسؤولية بعد تكوينه.

105- وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 69)، لن تحدد قيمة مساهمة العضو حقوقه والتزاماته في الكيان المحدود المسؤولية، التي ينبغي أن تُعتبر متساوية إذا لم يتفق الأعضاء على خلاف ذلك في قواعد التنظيم. وبالنظر إلى مبدأ "حرية التعاقد" المتبع في الدليل، ينبغي أن يُسمح للأعضاء أيضا بالاتفاق على هياكل ملكية أكثر تعقدا في قواعد التنظيم الخاصة بهم.

التوصية 21: ينبغي أن ينص القانون على أنه يجوز للأعضاء أن يتفقوا في قواعد التنظيم على نوع المساهمات وتوقيتها وقيمتها.

زاي - التوزيعات

106- يطبق الدليل مبدأ تناسب التوزيعات مع حقوق العضو في الكيان المحدود المسؤولية. وفي ذلك تسليم بأن تساوي حقوق أعضاء الكيان يعني أيضا تساوي التوزيعات عليهم. أما إذا قرر أعضاء الكيان المحدود المسؤولية الحيد عن القاعدة التكميلية المتعلقة بتساوي حقوقهم فيه (انظر التوصية 11)، فإن التوصية 22 تقضي بتعديل التوزيعات أيضا بما يتناسب مع ذلك، أي بالمقدار نفسه وبالنسبة نفسها التي يتم فيها الحيد عن القاعدة التكميلية. ويجوز للأعضاء الحيد عن هذا الحكم التكميلي واختيار طريقة توزيع مختلفة تلائم على نحو أحسن احتياجاتهم أو هيكل الكيان. فهم يستطيعون، على سبيل المثال، أن يقرروا أن يحصل الأعضاء الذين ساهموا بالمال في الكيان المحدود المسؤولية على نسبة مئوية أعلى من التوزيع.

107- ويجوز لأعضاء الكيان أن يتفقوا أيضا على نوع التوزيع (بما يشمل، على سبيل المثال، المبالغ النقدية أو ممتلكات الكيان) وكذلك توقيت تلك التوزيعات امتثالا للتوصيتين 23 و24. ومن المستصوب للدول التي لا تجيز التوزيعات غير النقدية أن تحدد تلك القيود في قانون الكيان المحدود المسؤولية.

التوصية 22: ينبغي أن ينص القانون على أن تجرى التوزيعات على الأعضاء بالتناسب مع حقوقهم في الكيان المحدود المسؤولية، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

108- ومع أن مقدار التوزيعات ونوعها وتوقيتها أمور قد تخضع لقرار الأعضاء، فإن الدليل يتضمن أحكاما لا يمكن للأعضاء الخروج عنها مبنية في التوصيتين 23 و24 بهدف حماية الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية من أي إهدار لموجودات الكيان المحدود المسؤولية من خلال التوزيع غير السليم على أعضائه. وبناء على ذلك، تنص التوصية 23 على أن التوزيعات لا تجوز إلا إذا تجاوز مجموع موجودات الكيان مجموع التزاماته.

109- وتُحظر التوزيعات أيضا إذا كانت ستتسبب في عدم قدرة الكيان على سداد ديونه عند حلول أجلها أو عندما تصبح مستحقة في سياق العمليات المعتادة، شريطة أن تكون الديون عند التوزيع معروفة للكيان أو يكون في استطاعته توقع أنها ستصبح مستحقة. وإذا ظهر دين غير متوقع بعد التوزيع، فإن هذه التوصية توفر حماية ويقينا قانونيا للأعضاء الذين تلقوا التوزيع وتحول دون تطبيق حكم الاسترجاع الوارد في التوصية 24، شريطة ألا يكون من الممكن التنبؤ بالدين الجديد عندما أُجريت التوزيعات.

110- وعملا بالتوصية 23، لا يُسمح بالتوزيعات إذا استوفي أحد المعيارين الواردين فيها والمفصلين في الفقرتين 108 و109 أعلاه. وحسب السياق المحلي، قد تختار الدول أيضا أحد المعيارين أو كليهما في تشريعاتها وتقضي بحظر التوزيعات في حال استيفاء أي من المعيارين. وقد تقرر الدول أيضا استخدام كلا المعيارين.

التوصية 23: ينبغي أن ينص القانون على حظر التوزيعات على أي عضو إذا كان من شأنها:

(أ) أن تجعل مجموع موجودات الكيان المحدود المسؤولية أقل من مجموع التزاماته؛ أو

(ب) أن تجعل الكيان المحدود المسؤولية غير قادر على سداد ديونه القابلة للتنبؤ عند استحقاقها.

111- واتساقا مع القاعدة المتعلقة بالتوزيعات غير السليمة المنصوص عليها في التوصية 23، تسمح التوصية 24 باسترجاع مبلغ أي توزيع من ذلك النوع من كل عضو تلقى ذلك التوزيع، أو أي جزء غير سليم منه. وتهدف تلك القاعدة إلى حماية الأطراف الثالثة التي تتعامل مع الكيان المحدود المسؤولية وكذلك تني الأعضاء عن قبول توزيعات غير سليمة قد تؤدي إلى إفسار الكيان. ولمساعدة الكيان في استرجاع التوزيعات غير السليمة والتقليل من أي تعطيل لعملياته، يجوز للدول أن تنظر في تحديد أجل لسداد العضو المبلغ الذي تلقاه على نحو يخل بالتوصية 23، أو قد يكون ذلك الأجل محددًا من قبل استنادا إلى قوانين الدولة التي تنطبق على الكيان، ومنها مثلا القوانين المتعلقة بالإثراء غير المشروع.

112- ومن أجل حماية الأطراف الثالثة المتضررة من التوزيع غير السليم، تنص التوصية 24 على أن العضو في الكيان المحدود المسؤولية مطالب بإرجاع المبلغ إلى الكيان حتى إذا لم يكن يعلم فعلا بأن التوزيع الذي تلقاه كان يشكل إخلالا بالتوصية 23. ويجوز للدول أن تقرر الخروج عن هذه القاعدة التكميلية، ولكن ينبغي لها القيام بذلك على نحو يحمي حقوق الأطراف الثالثة. فعلى سبيل المثال، يجوز للدول أن تقرر أن الدائنين والأطراف الثالثة الأخرى الذين تضرروا من التوزيع غير السليم يجوز لهم رفع دعوى اشتقاقية على عضو (أعضاء) الكيان الذي تلقى (الذين تلقوا) التوزيع أو على أي عضو أو مدير مسؤول عن التوزيع غير السليم. وينبغي للدول أيضا أن تنظر في أي دفع ممكنة لتلك الدعاوى، ومنها مثلا عدم العلم بعدم سلامة التوزيع.

113- وبصرف النظر عما إذا كان يدير الكيان المحدود المسؤولية كل أعضائه حصرا أم مدير معيّن أو أكثر، ينبغي أن توفر الواجبات المبينة في التوصية 20، إضافة إلى التوصيتين 23 و24، أساسا مناسبًا يمكن الاستناد إليه لتحصيل من اتخذوا القرار بدفع التوزيعات المسؤولية عن أي توزيعات غير سليمة قاموا بها. ويمكن تحديد عدم سلامة التوزيع استنادا إلى سجلات الكيان المتوفرة بشأن أنشطته وعملياته وشؤونه المالية أو بياناته المالية، إن وجدت (انظر التوصية 30). ولن تتأثر المسؤولية الشخصية بتجريد المدير من واجباته الإدارية بعد حصول التوزيع غير السليم (انظر التوصية 20).

114- وتجدر الإشارة إلى أن مدفوعات التعويض المعقول عن الخدمات المقدمة وعن الديون الحقيقية المستحقة على الكيان المحدود المسؤولية تجاه أحد الأعضاء لا ينبغي أن تُعتبر من التوزيعات، ومن ثم فهي لا تخضع لحكم الاسترجاع الوارد في التوصية 24.

التوصية 24: ينبغي أن ينص القانون على أن كل عضو يتلقى توزيعاً، أو جزءاً من توزيع، على نحو يخل بالتوصية 23 يكون مسؤولاً عن رده إلى الكيان المحدود المسؤولة.

حاء - نقل الحقوق

115- كما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 70)، أن يكون الشخص عضواً في كيان محدود المسؤولية يخوله ممارسة حقوق مالية تتعلق بتلقي التوزيعات، وكذلك حقوقاً في اتخاذ القرار، بما فيها القرارات المتعلقة بإرساء الهيكل الإداري للكيان وتعديله، وتحويل الكيان وإعادة هيكلته وحله، ومساهمات الأعضاء، ومسائل الحوكمة الداخلية.

116- ولأن من المتوقع أن المنشآت الصغرى والصغيرة هي التي ستستخدم الشكل القانوني للكيان المحدود المسؤولية أساساً، من المحتمل أن يولي أعضاؤها أهمية كبيرة للعلاقات الشخصية بالأعضاء الآخرين. وعلاوة على ذلك، ففي الكيان المحدود المسؤولية الذي يديره جميع أعضائه حصراً، قد لا يوافق الأعضاء بسهولة على تعديل الهيكل الإداري القائم. ولهذه الأسباب، قد يقاوم الأعضاء عمليات نقل الحقوق في الكيان دون موافقة الأعضاء الآخرين.

117- وبناءً على ذلك، يسمح الحكم التكميلي الوارد في الدليل لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية بنقل حقوقهم، رهناً بموافقة الأعضاء الآخرين. ويتمتع المنقول إليه بالحقوق المالية وحقوق اتخاذ القرار التي تستتبعها صفته عضواً في الكيان المحدود المسؤولية (انظر التوصية 11).

118- وفي حين يمكن أن تجيز قوانين بعض الدول نقل الحقوق المالية، كلها أو جزء منها، مع الاحتفاظ بحقوق أخرى أو نقل جزء فقط من جميع الحقوق، بما فيها الحقوق المالية وحقوق اتخاذ القرار، فإن قوانين دول أخرى قد لا تتوخى مثل هذا النقل الجزئي بالمطلق. وفي الحالة الأخيرة، يظل في وسع الأعضاء عموماً الاستفادة من حقوقهم المالية في الكيان المحدود المسؤولية من خلال اتفاقات تعاقدية مختلفة مع أطراف ثالثة فيما يتعلق بحقوقهم المالية، كلها أو أي جزء منها. ولا تخول هذه الاتفاقات في حد ذاتها الأطراف الثالثة التدخل في إدارة الكيان. ويمكن للأعضاء أيضاً إبرام عقد اشتراكي مع طرف آخر بشأن حقوقهم المالية أو استعمال تلك الحقوق كرهن إزاء التزامات أخرى أو فرص تجارية أخرى. ويقر الدليل بأنه، عملاً بالنظم القانونية المحلية، قد تختلف القواعد المتعلقة بمسألة قابلية الحقوق للنقل الجزئي في كيان اعتباري مشابه للكيان المحدود المسؤولية من دولة لأخرى. وعليه، لعل الدول تود أن توضح في تشريعاتها المستندة إلى الدليل ما إذا كان يجوز للأعضاء نقل جزء من حقوقهم، باعتبار أن النقل الجزئي قد يؤدي إلى إضافة عضو جديد إلى المنشأة التجارية، وقد يغير هيكل حوكمة الكيان المحدود المسؤولية.

119- ولما كان نقل الحقوق في الكيان المحدود المسؤولية قد يؤثر في تشغيله وعلاقته بال دائنين والأطراف الثالثة الأخرى، فمن المهم تحديد متى يصبح نافذاً. وقد تكون للدول احتياجات سياسية مختلفة في هذا الشأن، ولذلك يترك لها الدليل وضع المعايير التي ستطبقها من أجل تحديد متى يصبح النقل نافذاً.

120- ولا ينبغي حل الكيان المحدود المسؤولية تلقائياً بمجرد وفاة أحد أعضائه، بل ينبغي نقل حقوق العضو المتوفى في الكيان إلى أي وريث (ورثة) وفقاً لقوانين الدولة المشترعة، بما فيها قانون الميراث على سبيل المثال لا الحصر. ولتوضيح ذلك، يمكن أن تحدد قواعد التنظيم ما إذا كان يمكن نقل حقوق العضو المتوفى والمعايير التي ينبغي تطبيقها على النحو المبين في القانون المنطبق (القوانين المنطبقة). وفي الكيان الفردي، ونظراً لأهمية ضمان استمرارية العمل، يمكن لأي وريث (ورثة) للعضو الوحيد أن يقرر ما إذا كان ينبغي للكيان أن يستمر أو أن يُحل. وفيما يتعلق بالكيان المتعدد الأعضاء، قد تؤدي وفاة أحد أعضائه إلى أن يجد الأعضاء الباقون على قيد الحياة أنفسهم ملزمين بقبول وريث (ورثة) العضو المتوفى باعتباره عضواً جديداً (أعضاء جدد). ومن أجل ضمان حقوق الأعضاء الباقين على قيد الحياة، قد يشترط القانون المحلي موافقتهم على انضمام الوريث (الورثة) إلى الكيان، أو يسمح بشراء حصص الوريث (الورثة) في الكيان، أو يتيح المجال للأعضاء الباقين على قيد الحياة باللجوء إلى

آليات تسوية المنازعات (انظر التوصية 32)، على سبيل المثال إذا نشبت منازعات بشأن سعر شراء الحصص. وقد يتيح القانون المحلي أيضا إمكانية أن يبحث الوريث (الورثة) عن مشتريين من غير الأعضاء الباقين على قيد الحياة. وأخيرا، إذا كان العضو المتوفى يملك أغلبية الحقوق في الكيان، قد تشترط بعض القوانين المحلية موافقة الأعضاء الذين يشكلون الأقلية، في حين لا تعتبر قوانين أخرى ذلك ضروريا. وفي هذه الحالة، قد ترغب الدول في منح الأعضاء الذين يشكلون الأقلية ضمانات مناسبة، مثل الحق في الخروج من الكيان في ظل ظروف معينة.

121- ولا يجوز نقل حقوق الأعضاء في حال عجزهم عن ممارستها بسبب الإصابة بعجز دائم أو إعاقة دائمة. وتطبق القوانين المحلية على تلك الحالات وقد تشترط تعيين ممثل قانوني ينوب عن العضو المصاب بالعجز في ممارسة حقوقه. ويجوز للأعضاء أن يدرجوا في قواعد التنظيم أحكاما بشأن كيفية تعامل الكيان مع إصابة أحد الأعضاء بعجز دائم أو إعاقة دائمة في سياق نقل الحقوق، ما دامت هذه القواعد تتمثل للقانون المحلي (انظر أيضا الفقرة 75 أعلاه).

التوصية 25: ينبغي أن ينص القانون على أن ما يلي يسري ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم:

- (أ) يجوز لأي عضو في الكيان المحدود المسؤولية نقل حقوقه في الكيان المحدود المسؤولية عندما يوافق على النقل الأعضاء الآخرون، إن وجدوا؛
- (ب) لا تستتبع وفاة أحد الأعضاء حل الكيان المحدود المسؤولية. وفي حالة وفاة أحد أعضاء الكيان، تكون حقوقه في الكيان قابلة للنقل إلى أي وريث (ورثة) وفقا لقانون (قوانين) الدولة.

طاء - الانسحاب

122- يقضي النهج المنطوق على نحو تكميلي المتبع في الدليل بأن أعضاء الكيان المحدود المسؤولية متساوون في الحقوق المالية وحقوق اتخاذ القرار، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم (انظر التوصية 11). هذا النهج تدعمه أحكام تكميلية فيما يخص القرارات التي ينفرد بها الأعضاء لكونهم أعضاء بشأن اشتراط إما موافقة الأعضاء بالإجماع أو الموافقة بأغلبية الأعضاء. وعلاوة على ذلك، ففي الكيان المحدود المسؤولية الذي يديره جميع أعضائه حصرا، يمثل الحكم التكميلي بشأن حل الخلافات بين الأعضاء حول المسائل المتعلقة بالتشغيل اليومي للكيان في جواز البت فيها بأغلبية الأعضاء، مما يوفر طريقة مناسبة لحل الاختلافات في الرأي التي يغلب عليها الطابع الروتيني بين الأعضاء. ويوفر هذان الحكمان التكميليان نظاما معقولا ومتسقا لاتخاذ القرار يتيح حل المنازعات البسيطة في الكيان المحدود المسؤولية ومواصلة تسيير شؤونه، ويسمح في الوقت نفسه للأعضاء بالمعارضة.

123- ولكن، قد لا يرى الأعضاء في الكيان المحدود المسؤولية أن آليات اتخاذ القرار هذه المنطبقة على نحو تكميلي كافية عندما يُفسد الاستياء أو الريبة علاقتهم. وقد لا يكون الأعضاء قد توقعوا احتمال نشوب منازعات مستعصية، وقد لا يكونون قادرين على تسويتها داخليا. ومع أن التوصية 25 تسمح للأعضاء بنقل حقوقهم بموافقة الأعضاء الآخرين، فقد يكون من الصعب الحصول على تلك الموافقة، وقد لا يكون هناك طلب جاهز على هذا النقل. ومن هذا المنطلق، يدرج الدليل حكما يمنح الأعضاء المتنازعين الحق في الانسحاب.

124- ومن شأن وجود حكم يسمح لعضو مستاء أو أكثر بإلزام الأعضاء الآخرين بحل الكيان المحدود المسؤولية وتصفية موجوداته ألا يسمح باستمرارية الكيان، الأمر الذي قد يتعارض مع رغبة الأعضاء المتبقين في أن يستمر الكيان بدون العضو المستاء. ومن جهة أخرى، من شأن وجود حكم يشترط إجماع كل الأعضاء أن يطيل المنازعة المستعصية وأن يفضي إلى تدهور الكفاءة في تشغيل الكيان.

125- ولذلك، يفضل الدليل تيسير استمرار وجود الكيان المحدود المسؤولية، لأن ذلك يحافظ على استقراره الاقتصادي وقيمه الاقتصادية، وذلك بالسماح لأي عضو بالانسحاب من الكيان، إما بالاتفاق أو لوجود سبب معقول، على النحو المبين في التوصية 26 (أ). ويترك الدليل للدول أن تقرر اللحظة التي يصبح فيها الانسحاب ساريا ومتى تسقط حقوق ذلك العضو.

126- ولا يقدم الدليل تعريفا للسبب المعقول ويترك للقوانين المحلية تحديد الأحداث التي يمكن أن تشكل سببا معقولا يسمح للعضو بالانسحاب في ظل عدم اتفاق الأعضاء الآخرين. ومن الأمثلة على هذا السبب المعقول ما يلي: (أ) أي عمل فعلي أو مقترح يأتي به الكيان المحدود المسؤولية يشكل ظلما أو تحيزا أو تمييزا جائرا في حق الأعضاء أو أحدهم؛ (ب) عدم توزيع الكيان الأرباح في ظل ظروف معينة (مثلا، عدم توزيع أرباح لبعض السنوات المتتالية التي حقق فيها الكيان أرباحا)؛ (ج) أي تغيير جوهري في إدارة الكيان أو التحكم فيه لا يفرضه الدائنون؛ (د) عدم قدرة العضو أو الأعضاء على إدارة شؤون الكيان بسبب مشاكل عقلية ناجمة عن مرض أو أسباب أخرى؛ (هـ) عدم تمكن الأعضاء من اتخاذ قرار على نحو يؤدي إلى جمود الكيان (انظر أيضا الفقرة 88)؛ (و) رفض نقل حقوق أحد الأعضاء في الكيان من قبل الأعضاء الآخرين. ومن أجل مساعدة الكيان المحدود المسؤولية في إدارة حالات الانسحاب على خير وجه، يمكن للدول أن تشجع الأعضاء على إدراج هذه المسألة في قواعد التنظيم.

127- ولا يمكن للأعضاء استبعاد تعويض العضو المنسحب عن حقوقه في الكيان المحدود المسؤولية. ولكن الحكم التكميلي الوارد في التوصية 26 (ب) يسمح بدفع القيمة العادلة لحقوق العضو المنسحب في الكيان المحدود المسؤولية على فترة زمنية، وهذا من شأنه تقادي احتمال أن يُضيق العضو المنسحب الخناق على الكيان وأعضائه الباقين من خلال المطالبة بالدفع الفوري للمبلغ كاملا. وقد يتعذر الامتثال لطلب من هذا النوع على الكيان المحدود المسؤولية أو أعضائه الباقين، وقد يؤدي فعليا إلى حله اضطراريا إذا أصبح معسرا. ويترك الدليل للدول أن تحدد الفترة الزمنية المعقولة للدفع. وعند تحديد هذه الفترة، ينبغي للدول أن تقيم توازنا بين قدرة الكيان على الوفاء بديونه وحق العضو في تقاضي مستحقاته دون تأخر لا داعي له بعد الانسحاب. فعلى سبيل المثال، يمكن للدول أن تحدد فترة زمنية بعد انسحاب العضو ينبغي خلالها دفع مستحقاته وتسمح للأعضاء في الكيان بتقصير المدة أو إطالتها وتحديد شروط الدفع.

128- وقد ينطوي الحكم التكميلي الوارد في التوصية 26 (ب) على تحديات من حيث تقييم القيمة العادلة لحقوق العضو المنسحب في الكيان المحدود المسؤولية، وهو أمر ضروري لحماية العضو من تعسف الأعضاء الآخرين. فلو افترض أن بقية الأعضاء رفضوا أن ينقل عضو منسحب حقوقه إلى طرف ثالث، قد تجد الأقلية نفسها مضطرة إلى بيع حقوقها مقابل أي ثمن تكون الأغلبية مستعدة لعرضه. وينبغي أن تكون نقطة البداية في إجراء تقدير عادل للقيمة هي حصول الأعضاء المنسحبين مقابل بيع حصصهم على نفس القيمة التي كانوا سيحصلون عليها فيما لو حل الكيان المحدود المسؤولية. بيد أن قيمة الشهرة التجارية للكيان ينبغي أن تُدرج أيضا في الحساب، ومن ثم يُفترض أن يكون سعر البيع بالنسبة إلى العضو المنسحب هو حصة ذلك العضو في قيمة تصفية الكيان أو قيمة مستندة إلى بيع الكيان بالكامل كمنشأة عاملة، إن كانت قوانين الدولة تجيز ذلك. ومع أن الكيان نفسه وليس الأعضاء هو الذي سيتحمل عبء الدفع عند الانسحاب، فينبغي تقاسم أي تكاليف إجرائية عملا بالقانون المحلي للدولة.

129- ومن الحكمة أيضا أن يقرر الأعضاء في قواعد التنظيم استخدام الآليات البديلة لتسوية المنازعات (انظر التوصية 32) فيما يخص المسائل التي لا يمكن حلها عن طريق تطبيق قواعد التنظيم أو الأحكام التكميلية. ويمكن أن يكون تحديد التقييم العادل لحقوق العضو المنسحب، أو شروط الدفع له، من المسائل التي يجوز حلها عن طريق آليات بديلة لتسوية المنازعات، مثل الوساطة أو التحكيم المعجل أو طلب انتصاف على يد حكم أو طرف ثالث محايد آخر.

130- وأخيراً، في حين أن الدليل لا يتناول المسائل المتعلقة بطرد الأعضاء، فقد يقرر أعضاء الكيان المحدود المسؤولية في قواعد التنظيم أنه يجوز للأعضاء طرد أحدهم في ظروف معينة. وفي حالة الطرد، ينبغي تعويض الأعضاء عن حقوقهم في الكيان خلال فترة زمنية معقولة، وإن كان المبلغ المدفوع قد لا يعكس بالضرورة، رهنا بظروف الطرد، القيمة العادلة لتلك الحقوق.

التوصية 26: ينبغي أن ينص القانون على:

- (أ) أنه يجوز للأعضاء الانسحاب من الكيان المحدود المسؤولية بالاتفاق أو لوجود سبب معقول؛
- (ب) أن تُدفع لهم على مدى فترة زمنية معقولة القيمة العادلة لحقوقهم في الكيان، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

ياء - التحويل أو إعادة الهيكلة

131- كما ذكر آنفاً (في الفقرة 45) فيما يخص التوصية 7، يتوخى الدليل تشريعاً يسمح بأن يتطور الكيان المحدود المسؤولية من منشأة صغيرة جداً إلى كيان تجاري متعدد الأعضاء أكثر تعقداً. لذلك، تستطيع الكيانات التي تسعى إلى توسيع أنشطتها أن تلبي احتياجاتها المتزايدة، بسبل منها إنشاء فروع ومكاتب ممثلين دون الاضطرار إلى تعديل شكلها القانوني. ولكن، في ظروف معينة، وبصرف النظر عن هذه المرونة، قد لا يعود شكل الكيان المحدود المسؤولية يلبي احتياجات أعضائه الذين قد يجدون أن شكلاً قانونياً مختلفاً أنسباً لأنشطتهم التجارية. ولذلك، تسمح التوصية 26 لأعضاء الكيان بأن يتفقوا على تحويل الكيان إلى شكل قانوني مختلف أو إلى إعادة هيكلته. ويرى الدليل أنه ينبغي السماح للأعضاء أيضاً بالاتفاق على عمليات الاندماج والتجزئة وأي أنواع أخرى من إعادة الهيكلة.

132- وعلاوة على ذلك، وكما ذكر في الفقرة 72 أعلاه فيما يتعلق بالتوصية 12، يحتفظ الأعضاء بصلاحيّة اتخاذ أي قرار بشأن تحويل الكيان المحدود المسؤولية أو إعادة هيكلته، ويتطلب القرار إجماعاً، ما لم يذكر خلاف ذلك في قواعد التنظيم.

133- ويتطلب تحويل الكيان المحدود المسؤولية إلى شكل قانوني آخر إعادة تسجيل الكيان الجديد في السجل التجاري أو لدى الهيئة الحكومية المعنية الأخرى. وينبغي للدول أن تتيح الآليات المناسبة لضمان النقل الشامل لجميع موجودات الكيان المحدود المسؤولية والتزاماته إلى الكيان الجديد. وعلاوة على ذلك، لعل الدولة التي سيحول فيها الكيان المحدود المسؤولية إلى شكل قانوني آخر أو تعاد فيها هيكلته تود أن تكفل وجود ضمانات كافية لحماية الأطراف الثالثة التي تتعامل معه من أي آثار ضارة بحقوقها يمكن أن تنشأ عن عملية إعادة هيكلته أو تحويله. وقد تكون تلك الضمانات موجودة من قبل في التشريعات التي تنص على أحكام بشأن التحويل إلى أشكال قانونية أخرى من المنشآت، وقد تتطوي، على سبيل المثال، على فترات إشعار أو متطلبات تتعلق بالنشر أو قواعد بشأن نقل حقوق الأطراف الثالثة إلى الشكل القانوني الجديد.

التوصية 27: ينبغي أن يوفر القانون الآليات القانونية اللازمة التي:

- (أ) تيسر على أعضاء الكيان المحدود المسؤولية تحويله إلى شكل قانوني آخر أو إعادة هيكلته؛
- (ب) تكفل حماية الأطراف الثالثة المتأثرة بالتحويل أو إعادة الهيكلة.

كاف - الحل (13)

134- تتص التوصية 28 (أ) '1' على أنه يجوز لأعضاء الكيان المحدود المسؤولية أن يقرروا في قواعد التنظيم الخاصة بهم حل الكيان عند وقوع حدث محدد في تلك القواعد. ومن أجل التقليل من احتمال الحل التلقائي، ينبغي تشجيع الكيانات المحدودة المسؤولية على أن تتكرر في القواعد أحياناً يسهل التأكد منها، ومن ذلك مثلاً تواريخ معينة أو انسحاب عدد معين من الأعضاء. وإذا لم يكن الأعضاء قد حددوا الشروط التي يُحل بموجبها الكيان، جاز لهم أن يقرروا حل الكيان على النحو المبين في التوصية 28 (أ) '2'. ويتناسب مستوى الموافقة المطلوبة لقرارات حل الكيان مع النهج المنطبق على نحو تكميلي المتبع فيما يخص القرارات التي ينفرد بها الأعضاء بشأن المسائل التي تقع خارج سياق التشغيل اليومي للمنشأة التجارية مثلما هو مبين في التوصيتين 12 و13.

135- وتتضمن التوصية 28 (أ) '3' حكماً لا يجوز للأعضاء تغييره بالاتفاق. ويجب أن يحترم أعضاء الكيان المحدود المسؤولية القرار الإداري أو القضائي (على سبيل المثال، القرار الصادر عن محكمة الإعسار) الذي يأمر بحل الكيان. ومن هذه القرارات أيضاً ما يصدر من قرارات إدارية أو قضائية لحل مشكلة عدم تمكن الأعضاء الباقين على قيد الحياة من الاتفاق على كيفية استمرار الكيان بعد وفاة أحد الأعضاء (انظر التوصية 25 (ب)). وتختلف الآليات التي تُتخذ بواسطتها تلك القرارات من قانون محلي لآخر.

136- وتشدّد التوصية 28 (أ) '4' على متطلب أساسي لاستمرار وجود الكيان المحدود المسؤولية، وهو أن يكون لديه عضو واحد على الأقل يتمتع بالأهلية القانونية المناسبة طوال دورة حياته (انظر أيضاً التوصية 7 (أ)). وهذا من شأنه أن يكفل اليقين القانوني والشفافية في تشغيل الكيان. ولا يستوفى هذا المتطلب عندما لا يعود هناك في الكيان أي عضو يتمتع بالأهلية القانونية المناسبة لأسباب منها، وفاة عضو (أعضاء) ليس لديه ورثة أو ممثلون قانونيون أو إصابته بعجز دائم. وكما لوحظ أعلاه (الفقرة 45)، في حال كان الكيان فردياً، من المهم أن تحدد الدول فترة زمنية معقولة لإيجاد عضو بديل تجنباً لحل الكيان تلقائياً.

137- وأخيراً، نقر التوصية 28 (أ) '5' بأن أحياناً أخرى، تتوقف على التقليد القانوني للدولة، يمكن أن تتسبب في حل منشأة صغرى أو صغيرة أو متوسطة. ومن ثم، فإنها تترك للدول خيار إضافة أسباب أخرى لحل الكيان، شريطة أن تدرج تلك الأسباب على نحو وافٍ في التشريعات.

138- ولن يوقف الكيان المحدود المسؤولية عملياته مباشرة لدى حدوث أي من الظروف المبينة في التوصية 28 (أ)، بل سيظل موجوداً من أجل تصفية شؤونه، مثل تسوية أنشطته وتسيّد ديونه والتزاماته الأخرى تجاه الأطراف الثالثة قبل أن ينتهي وجوده رسمياً. ولعل الأعضاء يودون أن ينظروا في إدراج أحكام في قواعد التنظيم بشأن كيفية تصفية الكيان في حالة الحل الطوعي بقرار من الأعضاء، ما لم يحظر ذلك القانون المحلي للدولة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تنطبق أيضاً على الكيان المحدود المسؤولية بعض إجراءات الدولة الإلزامية بشأن التصفية، وهي إجراءات لا يمكن للأعضاء الخروج عنها بالاتفاق، ومنها مثلاً لزوم إيداع بيان لدى الهيئة ذات الصلة حالما تنتهي التصفية، أو النقل الكامل للموجودات والالتزامات.

139- ومرة أخرى، لعل الدولة التي سيُنهي فيها الكيان المحدود المسؤولية تود أن تكفل وجود ضمانات كافية لحماية الأطراف الثالثة من أي آثار ضارة يمكن أن تنشأ عن عملية حل الكيان (بما في ذلك التصفية). وقد تكون تلك الضمانات موجودة من قبل في تشريعات أخرى تتناول عملية حل (بما في ذلك تصفية) الأشكال القانونية من المنشآت، ومن تلك الضمانات، على سبيل المثال، فترات الإشعار أو المتطلبات المتعلقة بالنشر (انظر أيضاً الفقرة 133) أو قواعد خاصة بتحديد الأولوية في تلقي الدفعات.

(13) في بعض التقاليد القانونية، يمثل الحل المرحلة الأولى من عملية إنهاء المنشأة التجارية رسمياً، تليه التصفية، بينما يعقب الحل التصفية في تقاليد قانونية أخرى. ويشير الدليل إلى "الحل" ليصف عملية إنهاء المنشأة التجارية دون الإشارة إلى تقليد معين.

التوصية 28: ينبغي للقانون:

(أ) أن ينص على حل الكيان المحدود المسؤولية في الحالات التالية:

- '1' وقوع أي حدث محدد في قواعد التنظيم باعتباره سببا لحل الكيان؛
- '2' اتخاذ الأعضاء قرارا بذلك؛
- '3' صدور قرار قضائي أو إداري بحل الكيان؛
- '4' عدم بقاء أعضاء في الكيان يتمتعون بالأهلية القانونية المناسبة؛
- '5' أي حدث آخر محدد في هذا القانون؛⁽¹⁴⁾

(ب) أن يرسي الأحكام والإجراءات اللازمة لحماية الأطراف الثالثة.

التوصية 29: ينبغي أن ينص القانون على ألا يواصل الكيان المحدود المسؤولية نشاطه بعد حدوث أي من الحالات المبينة في التوصية 28 (أ) إلا لغرض التصفية.

لام- حفظ السجلات والاطلاع عليها والإفصاح

140- التوصل المنفتح والشفافية مسألتان مهمتان بالنسبة إلى أي كيان تجاري، ولكن يمكن القول إن لهما أهمية أكبر فيما يتعلق بالكيانات المحدودة المسؤولية. فالأعضاء لهم على الأرجح حقوق متساوية في الكيان المحدود المسؤولية، ومن ثم فإن لإرساء الثقة بينهم والحفاظ عليها أهمية كبيرة. ومن شأن حصول جميع الأعضاء على المعلومات وتعميمها عليهم بصورة سليمة أن يعزز الثقة بينهم ويمكنهم من المشاركة المجدية في اتخاذ القرارات، مما يوفر أساسا قويا للأداء الإيجابي للكيان المحدود المسؤولية. وفي هذا الصدد، ينبغي التأكيد مجددا على أهمية الاحتفاظ بسجلات لقواعد التنظيم (انظر الفقرة 65).

141- وتؤكد الأحكام التي لا يمكن للأعضاء الخروج عنها الواردة في التوصيتين 30 و31 أيضا أهمية تبادل المعلومات عن الكيان المحدود المسؤولية بين أعضائه وتعميمها عليهم. فالتوصية 30 تقضي بأن يحتفظ الكيان بسجلات معينة، ويستطيع الأعضاء الاتفاق على أن يحتفظ الكيان بمعلومات إضافية. وتكفل التوصية 31 لكل عضو الحق في الاطلاع على تلك المعلومات، وكذلك الحق في الوصول إلى أي معلومات أخرى بشأن الكيان يكون من المعقول السماح للأعضاء بالوصول إليها، وهي يمكن أن تشمل المعلومات عن أنشطة الكيان التجاري وعملياته ووضعه المالي.

142- وبينما يفرض بعض الدول متطلبات إفصاح واسعة على الكيانات التجارية غير المتداولة الأسهم، تقصر دول أخرى الإفصاح الإلزامي على الكيانات التجارية المتداولة الأسهم. ويمكن أن تكون متطلبات الإفصاح الخاصة بالشركات الكبيرة مرهقة بشكل مفرط وغير عملية بالنسبة للكيانات التجارية الصغيرة. لكن من شأن الاشتراط على المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة إتاحة معلومات معينة علنا، ومنها مثلا معلومات عن رأس مالها العامل واحتياجاتها من رأس المال، أن يكفل القدرة على مساءلتها وشفافية عملياتها، وهذا بدوره يكفل حماية مصلحة الأطراف الثالثة. ويمكن أن تكون لدى المنشآت الصغرى والصغيرة التي ترغب في تحسين فرص حصولها على القروض أو في اجتذاب الاستثمارات حوافز قوية لإتاحة تلك المعلومات علنا، وخاصة أثناء نموها وتطورها. وإذا اختارت دول أن تكون سجلات معينة مطلوب من الكيان المحدود المسؤولية الاحتفاظ بها متاحة علنا، فيمكنها أن تشترط على الكيان إيداع تلك السجلات لدى السجل التجاري أو الهيئة المعنية من الدولة لتسجيل المنشآت التجارية (انظر التوصية 9). ولكن، تماشيا مع البساطة المتوخاة فيما يخص الكيان المحدود المسؤولية، يرى الدليل

(14) يشير مصطلح "هذا القانون" إلى التشريعات التي سُنن استنادا إلى الدليل.

أنه ينبغي للدول أن تقيم توازنا بين تعزيز الشفافية والقابلية للمساءلة وإعاقه عمليات الكيان المحدود المسؤولية بفرض متطلبات الإفصاح العلني. ولهذا السبب، لعل الدول تود أن تسمح للكيان بتسليم السجلات طوعا وبأن يقرر لكل سنة على حدة ما إذا كان سيفصح عن تلك المعلومات أم لا. وحتى عندما لا تكون المعلومات التي يتوجب على الكيان الاحتفاظ بها بمقتضى التوصية 30 خاضعة لشرط الإفصاح العلني، ينبغي إطلاع كل أعضاء الكيان عليها وتمكينهم من فحصها.

143- وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرة 142)، لا يُفترض أن تشكل قائمة السجلات التي يجب الاحتفاظ بها عملا بالتوصية 30 عبئا كبيرا على الكيانات المحدودة المسؤولية، حتى إذا كانت من المنشآت الصغرى والصغيرة، فهذه القائمة تتألف من معلومات أساسية يحتاج إليها منظمو المشاريع، على اختلاف مستويات حنكتهم، لتسيير أعمالهم. وفي هذا الصدد، يُقصد بالبيانات المالية في التوصية 30 (د) البيانات المتعلقة بالربح والخسارة أو بالتدفق النقدي، وهي بيانات قد لا تكون الكيانات المحدودة المسؤولية مطالبة بالاحتفاظ بها. وتشير عبارة "أنشطة الكيان وعملياته" في التوصية 30 (و) إلى المعاملات التجارية الهامة التي يجريها الكيان، مثل شراء وبيع المعدات أو الحصول على القروض، وليس المهام اليومية البسيطة مثل شراء اللوازم المكتبية البسيطة (مثل القرطاسية). وعلاوة على ذلك، المطلوب هو أن تسجل المستندات التي يجب الاحتفاظ بها في الوقت المناسب وباستخدام وسيلة يمكن توقع استخدامها من قبل المنشآت المماثلة التي تعمل في سياق مشابه. ولا تحدد التوصية متى وكيف يتعين حفظ تلك المعلومات، ويُترك للكيان المحدود المسؤولية أن يقرر ما إذا كان سيكتفي بالاعتماد على السجلات الإلكترونية أو السجلات الأخرى المعقولة لمنشأة تجارية بنفس حجمه ودرجة تعقده. فعلى سبيل المثال، تستخدم العديد من المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة تطبيقات محمولة مختلفة متاحة على الأجهزة الإلكترونية لإدارة مشاريعها التجارية، وهي بذلك تستطيع بسهولة تتبع جميع أنواع المعلومات ذات الصلة بعملها والوصول إليها، بما فيها المخزون وكشوف الميزانية البسيطة، بل والإقرارات الضريبية. ويمكن عندئذ للكيان المحدود المسؤولية الذي يعمل في ذلك السياق أن يستوفي متطلبات التوصيتين 30 و31 من خلال الاحتفاظ بالمعلومات المتاحة إلكترونيا عبر ذلك التطبيق المحمول والسماح بالوصول إليها.

144- وكما ذكر أعلاه (انظر الفقرتين 141 و142)، يحق للأعضاء الحصول على معلومات عن كيفية إدارة الكيان المحدود المسؤولية والاطلاع على سجلات الكيان ونسخها. وينبغي للمديرين، في إطار واجبهم المتمثل في العمل لصالح الكيان وأعضائه (انظر الفقرة 95 أعلاه)، أن يضعوا الترتيبات اللازمة لتيسير وصول الأعضاء إلى المعلومات التي يحتفظ بها الكيان التجاري. ومن ناحية أخرى، ينبغي أن يمارس الأعضاء حقهم في الاطلاع على السجلات وفقا للترتيبات التي يضعها المديرون ودون تعطيل التشغيل اليومي للكيان. فعلى سبيل المثال، ينبغي لهم الاطلاع على السجلات ونسخها أثناء ساعات العمل العادية أو أن يتجنبوا هذه الأنشطة عندما يكون الكيان في صدد تنفيذ إجراءاته المحاسبية في نهاية الشهر. ومن أجل تجنب أي سوء استعمال من قبل الأعضاء، ينبغي أن يكون الوصول إلى المعلومات متصلا بشكل معقول بحقوق العضو والتزاماته بصفته عضوا. وإضافة إلى ذلك، يمكن أن يفرض الكيان المحدود المسؤولية قيودا وشروطا على وصول الأعضاء إلى معلومات معينة، كالأسرار التجارية، بغية الحفاظ على سريتها أو حظر الاطلاع عليها تماما.

التوصية 30: ينبغي أن ينص القانون على أن يحتفظ الكيان المحدود المسؤولية بسجلات معينة تشمل ما يلي:

- (أ) المعلومات المودعة لدى السجل التجاري؛
- (ب) قواعد التنظيم، إذا اعتمدت تلك القواعد خطيا أو دُونت بشكل آخر؛
- (ج) هوية مديري الكيان الاعتباري المعيّنين وأعضائه ومالكه المنتفعين، إن وجدوا، السابقين والحاليين، وكذلك آخر عناوين اتصال معروفة لهم؛
- (د) البيانات المالية إن وجدت؛

(هـ) الإقرارات أو التقارير الضريبية؛

(و) أنشطة الكيان وعملياته وشؤونه المالية.

التوصية 31: ينبغي أن ينص القانون على أن لكل عضو الحق في الاطلاع على سجلات الكيان المحدود المسؤولة ونسخها وفي الحصول على المعلومات المتاحة عن أنشطته وشؤونه المالية وعملياته.

ميم- تسوية المنازعات

145- يمكن للأعضاء في العادة التفاوض فيما بينهم من أجل التوصل إلى تسوية ناجعة وودية للمنازعات المتعلقة بحوكمة الكيان المحدود المسؤولة وتشغيله. ولكنهم، مثلما نكر في الفقرتين 123 و129 أعلاه، قد لا يستطيعون تسوية المنازعة متى أفسد الاستياء أو عدم الثقة العلاقة بينهم، ومن ثم قد تتطلب التسوية أن يخربطوا في عملية تقاض يُحتمل أن تكون طويلة ومكلفة. وكذلك، توضح الفقرات 95 إلى 100 أعلاه الواجبات الائتمانية ودورها في توفير آليات السلامة المهمة لحماية الأعضاء من التصرفات الانتهازية الصادرة عن مدير أو عضو آخر. لكن من وجهة نظر بعض التقاليد القانونية، قد لا تكون الواجبات الائتمانية المفتوحة قابلة للإنفاذ بسهولة ما لم يُنص عليها بوضوح بوصفها قواعد قانونية رسمية. وفي كلتا الحالتين، يمكن للآليات البديلة لتسوية المنازعات، ومنها مثلا التحكيم والتوفيق والوساطة وغيرها من الأساليب غير القضائية، أن تساعد أعضاء الكيان المحدود المسؤولة في التوصل إلى نتيجة تتسق مع طبيعة الكيان المحدود المسؤولة، متى كانت العلاقات الشخصية مهمة في إدارة المنشأة.

146- وبما أن الآليات البديلة لتسوية المنازعات تتطلب في العادة موافقة الأطراف، فقد ينظر أعضاء الكيان المحدود المسؤولة في إدراج حكم في قواعد التنظيم ينص على أن المنازعات المتعلقة بحوكمة الكيان وتشغيله ينبغي إحالتها إلى طريقة بديلة لحل المنازعات إذا تعذر حلها داخليا. وفي الحقيقة، قد لا يكون التحكيم الآلية البديلة الأنسب لحل المنازعات بين أعضاء الكيان المحدود المسؤولة، حيث إنه قد يكون باهظ التكلفة ورسميا لأنه إجراء تخاصمي، وقد لا تحل تسوية المنازعة انعدام الثقة بين الأعضاء. وقد تُفضّل الوساطة أو التوفيق على التحكيم لأنهما عمليتان تحفزهما الأطراف وتهدفان إلى التوصل إلى حل ودي بمساعدة من وسيط أو موفّق. ويمكن أن تساعد هاتان الطريقتان في الحفاظ على العلاقات الأساسية بين الأعضاء عند حل المنازعة. وهناك بديل آخر للتقاضي أو التحكيم، ألا وهو اللجوء إلى خدمة أمين المظالم الذي يتحرى أسباب المنازعات ويقدم توصيات بشأن كيفية حلها، ويمكن لهذه الطريقة البديلة أن تساعد في حل المنازعات مع الأطراف الثالثة (مع المنشآت التجارية الأخرى أو مع الهيئات العامة، على سبيل المثال).

147- وتعود الآليات البديلة لتسوية المنازعات بالفائدة أيضا على الكيان المحدود المسؤولة في المنازعات التجارية مع الأطراف الثالثة التي تتعامل معه، مثل الدائنين أو الموردين أو الزبائن، إذ يمكن أن تكون الإجراءات القضائية أيضا طويلة للغاية وباهظة التكلفة. وتحتاج الكيانات المتورطة في منازعات قانونية مع تلك الأطراف الثالثة إلى موازنة تكاليف الإجراءات القضائية مقابل تكاليف المنازعات غير المحسومة، التي قد تشمل حسابات غير مدفوعة، لدى البت في كيفية السعي إلى حل منازعاتها. وقد يواجه أعضاء الكيان المحدود المسؤولة أيضا حواجز جغرافية ولغوية وثقافية داخل النظام القضائي (فعلى سبيل المثال، قد تواجه النساء قيودا رسمية أو عملية في اللجوء إلى المحاكم، أو قد لا يتقن أعضاء الكيان اللغة الرسمية للمحاكم). وتساعد الآليات البديلة لتسوية المنازعات على التقليل من هذه العوائق. فهي في العادة أسرع، لكنها قد تكون أيضا أقل تكلفة وتتيح نهجا غير رسمي وأكثر تشاركية في تسوية المنازعات، إلى جانب كونها تيسر على الأطراف السعي إلى تحقيق نتائج تعاونية أكثر مما قد تنتجه التسوية القضائية للمنازعة.

148- ومع أن اللجوء إلى آلية بديلة لتسوية المنازعات يوفر أداة قيمة تستفيد منها الكيانات المحدودة المسؤولية في تسوية المنازعات القانونية، فقد يفرض الإطار القانوني المحلي للدولة قيوداً على أنواع القضايا التي يجوز إخضاعها للآليات البديلة لتسوية المنازعات، ومنها القيود على استعمالها في المسائل الجنائية أو العمالية أو المتعلقة بالمنافسة أو في حالات الإعسار.

149- وإلى جانب الآليات البديلة لتسوية المنازعات، يمكن للدول النظر في إشراك محاكم متخصصة أو إدارية تملك اختصاصاً بقوانين الشركات والمنازعات ذات الصلة بالكيانات المحدودة المسؤولية. فتلك المحاكم لن تكفي بمعالجة المنازعات المتعلقة بالتنظيم الداخلي للكيان المحدود المسؤولية وحوكمته، وإنما تستطيع أيضاً معالجة المنازعات القائمة بين الكيان وأطراف ثالثة مثل الدائنين الذين لهم دور مهم في إدارة المنشأة التجارية.

التوصية 32: ينبغي أن يبصر القانون إحالة أي منازعة تتعلق بحوكمة الكيان المحدود المسؤولية وتشغيله إلى آليات بديلة لتسوية المنازعات.